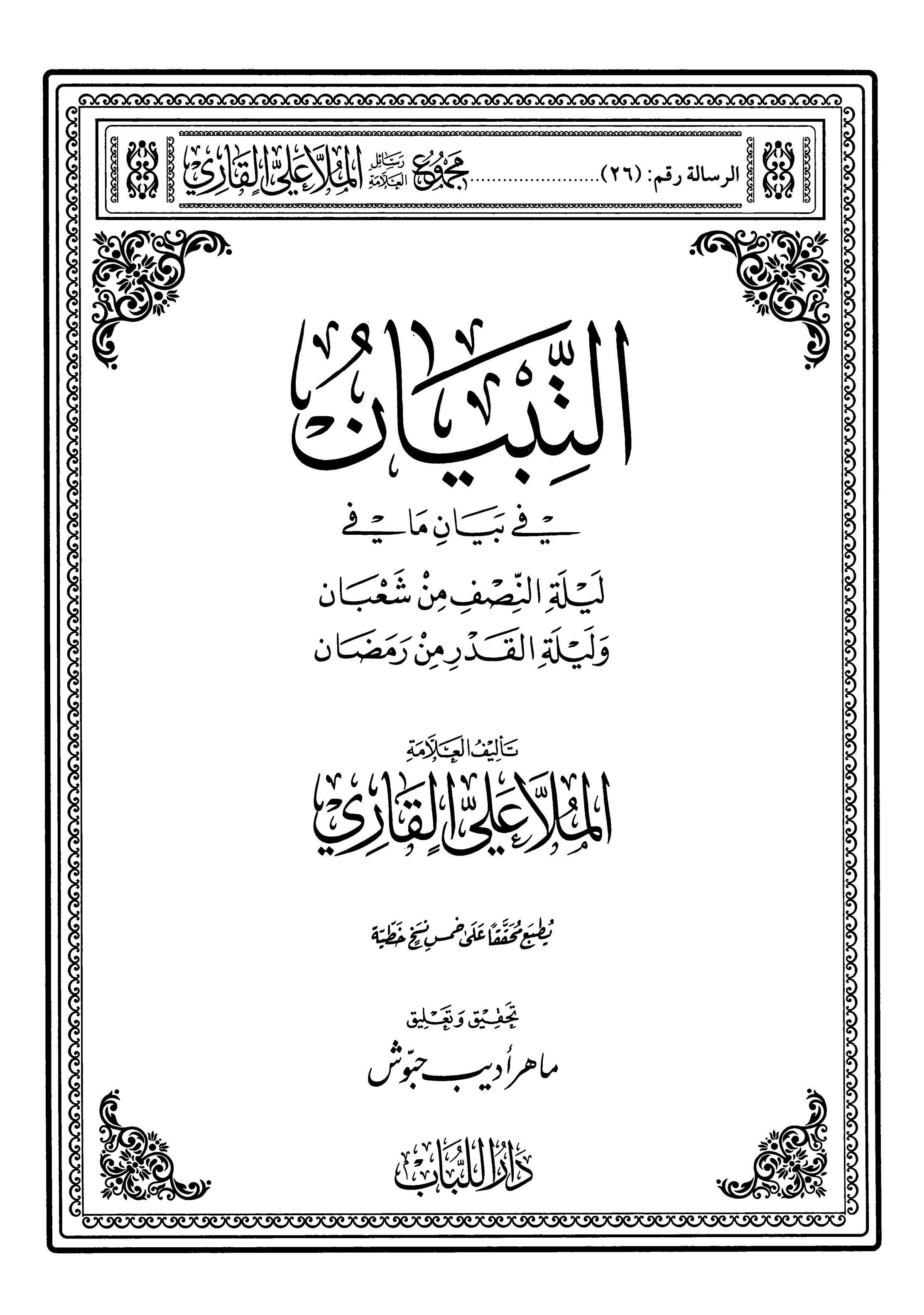


التبيان

في بيان ما في ليلة النصف من شعبان وليلة القدر من رمضان

تأليف العلامة

الملا علي القاري

طبع محققاً على خمس نسخ خطية

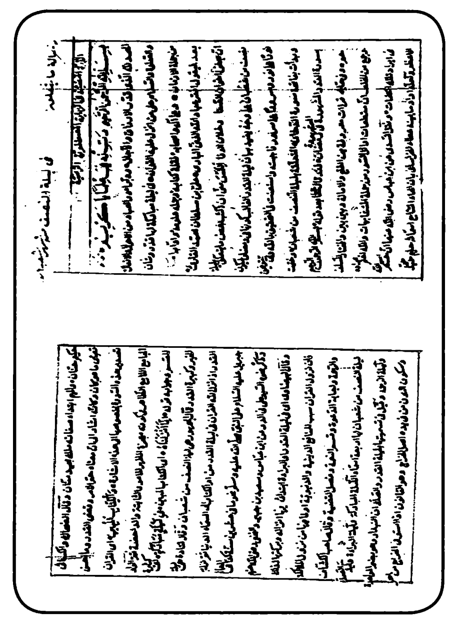
تحقيق وتعليق

ماهر أديب حبوش

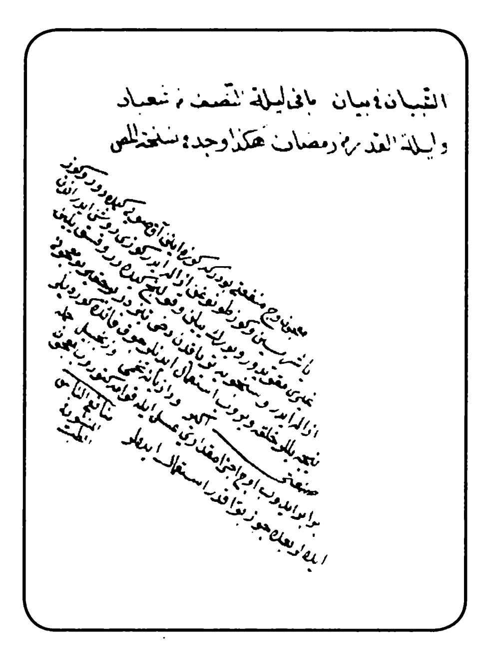
دار اللباب

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم
الحمد لله قدّر الأرزاق والآجال، ودبّر أمور العباد من الأحوال
والأفعال، والصلاة والسلام على من أنزل عليه القرآن في ليلة
مباركة لها قدر وشأن من جملة الأزمان، وعلى آله وأصحابه نقلة
كتابه وحملة علومه وآدابه، أما بعد فيقول أفقر عباد الله
الغني الباري علي بن سلطان محمد القاري لما أراد بعض إخوان الصفا
وخلان الوفا التمس مني أن أكتب بعض ما يتعلق بليلة النصف
من شعبان على وجه يفيد بيان أن ليلة القدر الغالب كونها في رمضان
ليكون نورا على نور وسرورا على سرور فأجبته واستعنت
في التحقيق بالله ولي التوفيق، وبدأت بفاتحة سورة الدخان
المتعلقة بليلة النصف من شعبان، وختمت بسورة القدر
المشهورة في رمضان، فقد قال تعالى بعد قوله بسم
الله الرحمن الرحيم حم، وفي حاء قراءات معروفة من الفتح و
الإمالة وبين بين، والمختار للسلف وجمع من الخلف أن مقطعات
أوائل السور من جملة المتشابهات والله أعلم بمراده في إيراد
تلك الكلمات، ونقل السدي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن حم
اسم الله الأعظم، ولعله أراد ما بينه عطاء الخراساني بأن الحاء
افتتاح أسمائه حليم حميد حي حكيم حنان، والميم افتتاح صفاته
ملك مجيد منان، وقال الضحاك والكسائي قضي ما هو كائن
وكأنه أشار إلى أن معناه حم الأمر وقضي القدر وما أحسن
تصديره هذه السورة بخصوصها إلى هذه الإشارة والكتاب
المبين أي القرآن الجامع اللامع الظاهر في كونه معجزة المظهر
للأمور الثابتة والواو في الأول للقسم وجوابه قوله
إنا أنزلناه أي الكتاب المبين في ليلة مباركة أي كثيرة الخير
وكثيرة القدر، وقال الجمهور هي ليلة النصف من شعبان

المكتبة السليمانية (س)

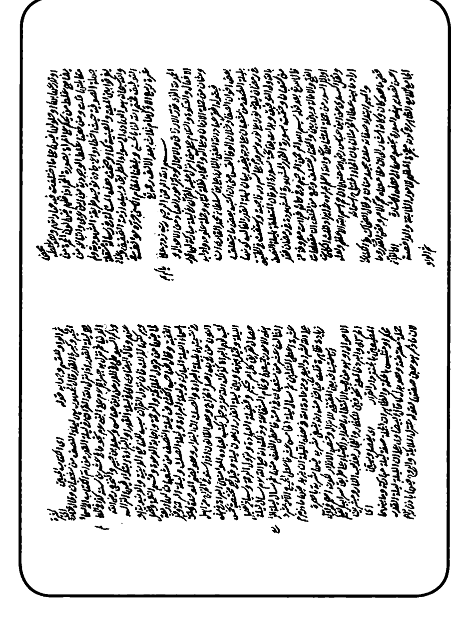


المكتبة الأحمدية (أ)

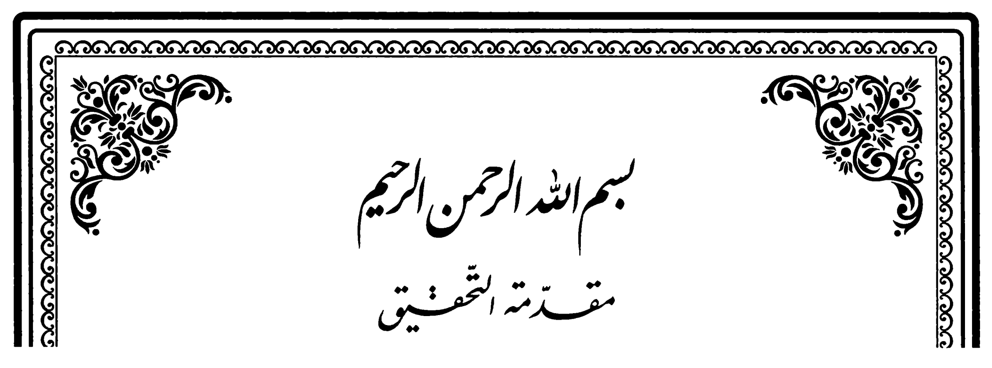


التبيان في بيان ما في ليلة النصف من شعبان
وليلة القدر من رمضان هكذا وجد في نسخة المص

المكتبة الأزهرية (ز)



مكتبة قيصري رشيد أفندي (ق)



الحمدُ للهِ ربِّ العالَمِين، والصَّلاةُ والسَّلامُ على محمَّدٍ الأمين، سيِّدِ الأنبياءِ والـمُرْسَلين، وخيرِ خَلْقِ اللهِ أجمعين، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ الطَّيِّبين الطاهِرِين.

وبعد:

فاعْلَمْ أنَّ للهِ سبحانَهُ خَواصَّ في الأزمِنَةِ والأمكِنَةِ والأشخاص، وإنَّ ليلةَ القَدْرِ مِن أعظمِ ما اخْتَصَّهُ اللهُ سبحانَهُ بالكرامةِ مِن بينِ الأزمان، ولا يَحْتاجُ بيانُ ذلك إلى دليلٍ ولا بُرْهان، على العكس من ليلة النصف من شعبان، ففي ليلةِ القَدْرِ أُنزِلَ القرآنُ على النبيِّ العَدْنان، والجمهورُ على أنَّها مختصَّةٌ برَمَضَان؛ لقولِهِ تعالى: ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ﴾ [القدر: ١]، فوَجَبَ أنْ تَكونَ ليلةُ القَدْرِ في رَمَضَان[1]، وسيأتي في هذهِ الرِّسالةِ الكثيرُ مِن الأحاديثِ المتعلِّقةِ بهذا الشَّان.

وأمَّا ليلةُ النِّصفِ مِن شَعْبان، ففيها وَقَعَ الخلافُ والجِدَال، فإنَّها وإنْ وَرَدَ فيها آثارٌ وأقوال، لكنْ لا يَخْلُو كلٌّ منها مِن مَقَال، حتَّى زَعَمَ البعضُ أنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ فيها شيءٌ يَدُلُّ على الفَضْل، وَرَدَّ آخَرونَ بأنَّ مجموعَ الوارِدِ يَدُلُّ على أنَّ لذلكَ أَصْل.

قال المباركفوري: «اعْلَمْ أنَّهُ قد وَرَدَ في فضيلةِ ليلةِ النِّصْفِ مِن شعبانَ عِدَّةُ أحاديثَ مجموعُها يَدُلُّ على أنَّ لها أصلاً»[2].

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٣٢/ ٢٣٠).

(٢) انظر: «تحفة الأحوذي» (٣/ ٣٦٥).

ثُمَّ قال بعدَ أنْ ساقَ بعضاً ممَّا وَرَدَ فيها: «فهذهِ الأحاديثُ بمجموعِها حُجَّةٌ على مَن زَعَمَ أنَّه لَمْ يَثْبُتْ في فضيلةِ ليلةِ النِّصفِ مِن شعبانَ شيءٌ، واللهُ تعالى أعلمُ»(١).

لكنْ قال أبو بكرٍ ابنُ العَرَبيِّ رحمهُ اللهُ: «وليس في لَيْلَةِ النِّصْفِ مِن شَعْبَانَ حديثٌ يُعَوَّلُ عَلَيْهِ، لا في فَضْلِهَا، ولا في نَسْخِ الآجَالِ فيها، فلا تَلْتَفِتُوا إليها»(٢).

وفي فضيلةِ هاتينِ اللَّيْلَتَيْنِ أَلَّفَ المُلَّا هذهِ الرِّسالةَ التي سمَّاها:

«التِّبيانُ في بيانِ ما في ليلةِ النِّصفِ من شَعبانَ وليلةِ القَدْرِ من رَمَضانَ»

فساقَ في بيانِ فضلِ هاتَيْنِ اللَّيلَتينِ الكثيرَ مِن الأدلَّةِ والشَّواهِدِ، وأتَى في خلالِ ذلك ببعضِ النُّكاتِ اللَّطيفةِ والفوائد، مزيَّنةً بأسلوبِهِ السَّهلِ الجميل، وعباراتِهِ الدَّقيقةِ الأَنِيقة.

ولعلَّ الدَّافِعَ لهُ إلى الجَمْعِ بينَ اللَّيْلَتينِ في رسالةٍ واحدةٍ هو ما وَرَدَ مِن خلافٍ في قولِهِ تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣]: أهي ليلةُ النِّصفِ مِن شَعْبان، أم هي ليلةُ القَدْرِ إحدَى ليالي رمضان؟

لكنَّ المؤلِّف جَعَلَ الأوَّلَ قولَ الجُمهور، مُخالِفاً بذلك قولَ أئمَّةِ التَّفسير؛ كابنِ العربيِّ والقُرْطُبيِّ والنَّسَفيِّ وابنِ كَثِير(٣).

قال ابنُ العربيِّ: وجُمْهُورُ العُلَماءِ عَلَى أنَّها ليلةُ القَدْرِ، ومنهمْ مَن قالَ: إنَّها ليلةُ النِّصْفِ مِن شَعْبَانَ؛ وهو باطِلٌ؛ لأنَّ اللهَ تعالَى قالَ في كتابِهِ الصَّادِقِ

(١) المصدر السابق (٣/ ٣٦٧).

(٢) انظر: «أحكام القرآن» لابن العربي (٤/ ١١٧).

(٣) انظر: «تفسير القرطبي» (١٦/ ١٢٧)، و«تفسير النسفي» (٣/ ٢٨٦)، وسيأتي كلام ابن العربي وابن كثير.

القاطِع: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾، فَنَصَّ عَلَى أنَّ مِيقَاتَ نُزُولِهِ رمضانُ، ثُمَّ عَبَّرَ عَن زَمَانِيَّةِ اللَّيْلِ هاهنا بقولِهِ: ﴿فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾، فَمَن زَعَمَ أنَّهُ في غَيْرِهِ فَقَدْ أَعْظَمَ الفِرْيَةَ عَلَى اللهِ[1].

وقال المُبَارَكْفوري: «اعْلَمْ أنَّ المرادَ مِن ﴿لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ في قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ عندَ الجمهورِ هي ليلةُ القَدْرِ، وقيل: هي ليلةُ النِّصفِ مِن شعبانَ، وقولُ الجمهورِ هو الحقُّ، قال الحافظُ ابنُ كثيرٍ: مَن قال: إنَّها ليلةُ النِّصْفِ مِن شعبانَ، فقد أَبْعَدَ النُّجْعَةَ، فإنَّ نصَّ القُرآنِ أنَّها في رمضان»[2].

بلْ إنَّ المؤلِّفَ نفسَهُ قال في «المرقاة»: «قال جماعةٌ مِن السَّلفِ: إنَّ المرادَ في الآيةِ هي ليلةُ النِّصْفِ مِن شَعْبانَ، إلَّا أنَّ ظاهرَ القرآنِ ـ بل صريحُه ـ يَرُدُّه؛ لإفادَتِهِ في آيةٍ أنَّهُ نَزَلَ في رمضانَ، وفي أُخرى أنَّهُ نَزَلَ ليلةَ القَدْرِ، ولا تَخالُفَ بينَهُما؛ لأنَّ ليلةَ القَدْرِ مِن جُملةِ رمضانَ... وإذا ثَبَتَ أنَّ هذا النُّزولَ ليلةَ القَدْرِ ثَبَتَ أنَّ اللَّيلةَ التي يُفْرَقُ فيها كلُّ أمرٍ حَكيمٍ في الآيةِ هي ليلةُ القَدْرِ، لا ليلةُ النِّصْفِ مِن شعبانَ...».

فعَلَى هذا، فإنَّ قولَ المؤلِّفِ في هذه الرِّسالةِ: إنَّ تفسيرَ الليلةِ المبارَكةِ في آيةِ الدُّخانِ بليلةِ النِّصفِ مِن شعبان هو قولُ الجمهورِ؛ فيه نظر، كما تقدم بالدليل والبرهان.

وممَّا يؤخَذُ على المؤلِّفِ أيضاً في هذهِ الرِّسالةِ الإكثارُ مِن الاستدلالِ بالأحاديثِ الواهِيَةِ التي حَكَمَ عليها أئمَّةُ الحديثِ بعدمِ الصِّحةِ وعَدَمِ جوازِ الاحْتِجاجِ بها، وقد نبَّهْنا عليها جميعاً كلٌّ في مَوْضِعِه.

---

(١) انظر: «أحكام القرآن» لابن العربي (٤/ ١١٧).

(٢) انظر: «تحفة الأحوذي» (٣/ ٣٦٧). وكلام ابن كثير في «تفسيره» في أول تفسير سورة الدخان.

ويُلاحَظُ في استِدْلالاتِهِ بعضُ الـمُغالَطاتِ غيرِ المقبولة، فهو ـ مثلاً ـ قد ذَكَرَ حديثَ عليٍّ رضيَ اللهُ عنه، الذي فيهِ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قامَ في ليلةِ النِّصفِ مِن شَعبانَ فصَلَّى أربعَ عَشرةَ ركعةً، ثُمَّ جَلَسَ بعدَ الفَراغِ فقرأَ أُمَّ القُرآنِ أربعَ عشرةَ مرَّةً، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ أربعَ عشرَةَ مرَّةً... إلخ. ثُمَّ نَقَلَ عن البيهقيِّ قولَهُ: يُشبِهُ أن يكونَ هذا الحديثُ مَوضُوعاً، وهو مُنكَرٌ، وفي راويتِه مَجهولون.

ثُمَّ إنَّهُ أولاً لَمْ يَقْبَلْ كونَ الحديثِ شِبْهَ الموضوعِ مع إقرارِه بالجهالةِ والنَّكَارةِ، ومع أنَّ كلامَ البيهقيِّ حُجَّةٌ في هذا البابِ، كما أنَّ ما لَـمَّحَ إليهِ البيهقيُّ مِن الوَضْعِ قد جَزَمَ به ابنُ الجَوْزيِّ في «الـمَوْضُوعات».

ثُمَّ إنَّهُ رَغْمَ إقراره بجَهَالةِ الرُّواةِ ونَكَارةِ المتنِ جَعَلَهُ مِن الضَّعيفِ الذي يُعْمَلُ به في بابِ فضائلِ الأعمالِ، فأيُّ ضعيفٍ بعدَ هذا لا يُعْمَلُ به في البابِ المذكور؟

ثُـمَّ ذَكَـرَ أنَّ نفسَ الصَّلاةِ النَّافلةِ فـي تلك اللَّيلةِ ثابتةٌ عنـه ﷺ بطُرُقٍ صحيحةٍ، فأيـنَ هـذِهِ الأحاديـثُ الصَّحيحـةُ التـي أشـارَ إليها، رَغْـمَ أنَّـهُ لَمْ يُـوْرِدْ في رسـالتِهِ فـي ذلـك حديثاً واحـداً من الأحاديـثِ الصَّحيحـةِ التي ادَّعاهـا، وقد تقدَّم عـنِ ابنِ العربـيِّ أنَّـهُ لـمْ يَثْبُتْ من ذلك شـيءٌ.

غيرُ هذا، فإن المؤلف بَنَى على ما ادَّعَى مِن ثُبوتِ الصَّلاةِ في تلكَ الليلةِ بقولِهِ: «فلا يَظهَرُ ضَعفُ بيانِ الكمِّيةِ والكيفيَّةِ، فإنَّ الصَّلاةَ خيرُ مَوضوعٍ، وأَحسَنُ مَشروعٍ». وهذا بابٌ واسعٌ في إدخالِ الضَّرَرِ على الدِّين، فهل ثُبوتُ نافلةٍ في وقتٍ مِن الأوقات يعني قَبولَ أيِّ حديثٍ فيهِ زيادةُ كيفيَّاتٍ وكميات، ولو كان ذلكَ الحديثُ موضوعاً أو شِبْهَ موضوعٍ؛ لأنَّ الصَّلاة ـ كما قال ـ خيرُ موضوعٍ وأحسنُ مَشرُوع؟!

بـلْ بَنَـى المؤلـف ـ رحمـه الله ـ على ما سَـبَقَ: تجويـزَ بِدْعـةٍ ابْتَدَعَهـا وضاعٌ كـذَّاب، ومـا وَرَدَتْ في السُّـنَّةِ ولا الكِتَاب، فقال: وبهـذا تَبيَّنَ جَوازُ مـا يَفعَلُه النَّاسُ

فـي بلادِ مـا وراءَ النَّهرِ وخُراسـانَ والـرُّومِ والقُدْسِ والهِنـدِ وغيرِها، من مئـةِ رَكعةٍ، كلُّ رَكعـةٍ فيها سـورةُ الإخلاصِ عشـرَ مرَّاتٍ.

ثـم ذَكَـرَ فـي الاحتِجَـاج عَلَـى مـا أجـازَهُ مِـن تلـكَ البِدْعـةِ ما هـو أكثـرُ مِن البِدْعـةِ عينِهـا، حيـث قـال: فإنَّـه وإنْ لـمْ يَصِـحَّ وُرودُه عنـه عليـه السَّـلامُ، لكِنْ لا مانِـعَ مـن فعلِـه، ولـو على وَجْـهِ الـدَّوامِ. وهذا هـو العَجَـب، إذ كيـف يُبيـحَ ابتِدَاعَ صـلاةٍ وفِعْلَهـا مـع التَّكـرار، مـع عِلْـمِ فاعِلِهـا أنَّها لـمْ تَصِحَّ عن سـيِّدِ الأبـرار، فإنْ كنَّـا ربَّمـا نَعْـذرُ الجُهَّـالَ في ارتِكابِهـم البِـدَعَ بالجَهالـةِ، فبِمَ نَعْـذُرُ مَـن يَفْعلُها وهو عالِـمٌ بأنَّهـا مُحْـدَثٌ وضَلَالـة. بـل انْظُرْ لِـمَا نَقَلَهُ المؤلف نفسـه ـ رحمـه الله ـ في «المرقـاة» (٣/ ٣٥٠) عـن هـذِهِ الصَّـلاة، حيـثُ قـال: قال عليُّ بـنُ إبراهيـمَ: وممَّا أُحْـدِثَ فـي ليلةِ النِّصـفِ مِن شـعبانَ الصَّـلاةُ الألفيَّةُ: مئـةُ ركعةٍ بالإخلاصِ عشـراً عشـراً بالجماعـةِ، واهْتَمُّـوا بها أكثرَ مِـن الجُمَعِ والأعيـاد، لَمْ يَأْتِ بها خبـرٌ ولا أثرٌ، إلَّا ضعيـفٌ أو موضـوعٌ، ولا تَغْتَـرَّ بذكـرِ صاحبِ «القُـوت» و«الإحيـاء» وغيرِهما، وكان للعَـوَامِّ بهـذِهِ الصَّـلاةِ افتتـانٌ عظيـمٌ، حتى التُزِمَ بسـببها كثـرةُ الوَقِيـدِ، وتَرَتَّبَ عليـهِ مِـن الفُسـوقِ وانتِهاكِ الـمَحَارِمِ ما يُغْني عن وَصْفـِهِ، حتَّى خَشِـيَ الأولياءُ مِن الخَسْـفِ، وهـو يُوَافيهـا إلـى البَـرَاري، وأوَّلُ حُدوثِ هـذِهِ الصَّلاةِ ببيتِ الـمَقْدِسِ سـنةَ ثمـانٍ وأربعيـنَ وأربـعِ مئـةٍ، قال: قـد جَعَلَهـا جَهَلـةُ أئمَّةِ المسـاجِدِ مـع صلاةِ الرَّغائـبِ ونحوِهما شـبكةً لجَمْعِ العَـوَامِّ، وطَلَباً لرِيَاسـةِ التَّقدُّم وتحصيـلِ الحُطام، ثُـمَّ إنَّـه أقامَ اللهُ أئمَّـةَ الهُدَى في سَـعْيِ إبطالِها، فتَلَاشَـى أمرُهـا وتَكامَـلَ إبطالُها في البـلادِ الـمِصريَّةِ والشَّـاميَّةِ في أوائلِ سِـنِي المئـةِ الثَّامِنة.

فكيـفَ بعـدَ هـذا يَجـوزُ القـولُ بجوازِها؟ ومـاذا يُقـالُ لـمَنْ يُبيحُها بعـدَ أنْ قيَّـضَ اللهُ مَـن هَـدَمَ ضلالَهـا وأَطْفـأَ نارَها؟

ثُـمَّ إِنَّهُ بعـدَ هذا وفي موضـوعٍ منفصِلٍ ذَكَـرَ صلاةَ التَّسْـبيحِ وادَّعَـى أَنَّها ثابتةٌ بـلا مِرْيَة، وقـد بيَّنَّا بما نَقَلْنـا أنَّ في ثُبوتِهـا مِرْيَةٌ.

هـذا، ولـم يَخْـلُ بعضُ كلامِـهِ مِـن تَنَاقُضٍ فـي الظَّاهِرِ، كقولِـهِ بأنَّ أبـا حَنيفةَ اختـارَ أنَّ ليلـةَ القَـدْرِ فـي ليالـي السَّـنَةِ كلِّها، ثُـمَّ قال: مـعَ أنَّـه وأصحابَه ذهبُـوا معَ جُمهـورِ العُلمـاءِ علـى أنَّهـا ليلـةُ سـبعٍ وعشـرينَ! فكيـفَ اختـارَ أبـو حنيفـةَ أمـراً وذَهَـبَ إلـى آخَرَ؟ ومـا الفـرقُ بيـنَ الاختيـارِ والذَّهاب؟

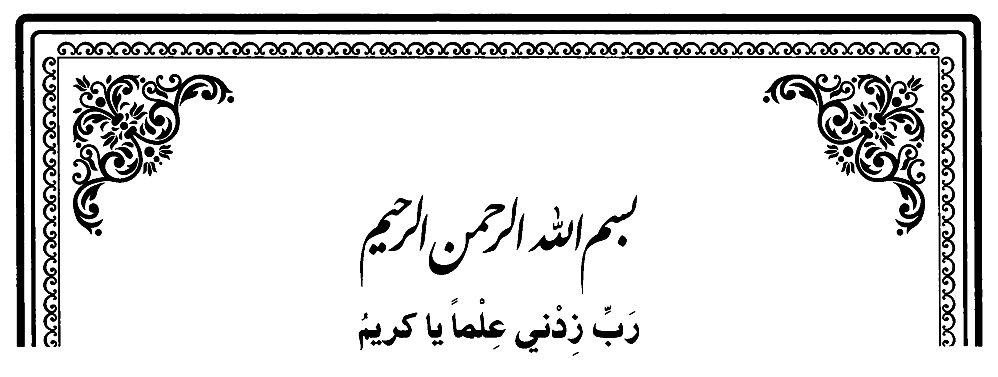
وأخيراً، فإنَّ جميعَ ما ذُكِرَ لا يَمنعُ مِن الاعترافِ بما في هذهِ الرِّسالةِ مِن لطيفِ الفَوَائد، وحُسْنِ العَوَائد، وخصوصاً مع ما أعانَنَا اللهُ عليه مِن تنقيحٍ وتَصْحيح، وأَلْهَمَنا إيَّاه مِن البيانِ والتَّوضيح، والحمدُ للهِ ربِّ العالَمين.

وقـد تمَّ تحقيـقُ هذه الرِّسـالةِ بالاعتمادِ على خمسِ نسـخٍ خطية: السُّـليمانيَّةُ ورمزُهـا: «س»، وفيـضُ اللهِ ورمزُهـا: «ف»، وقيصري رشـيد أفنـدي ورمزها «ق»، والأحمديـة ورمزها «أ»، والأزهريـة ورمزها «ز».

وقد اعتمدنا في إثباتِ عُنوانِ الرسالةِ ما جاء على غلاف النُّسخة الأَزهرية «ز»، حيث كتب عند العنوان: هكذا وجد في نسخة المصنف. وجاءت تسمية هذه الرسالة في نسخة فيض الله «ف» المنقولة من خط المؤلف: «التبيان في بيان فضل...».

المحقق

***



الحمدُ للهِ الذي قدَّرَ الأرزاقَ والآجالَ، ودَبَّرَ أمورَ العبادِ من الأحوالِ والأفعالِ والأقوال، والصَّلاةُ والسَّلامُ على مَن أُنزِلَ عليه القُرآنُ في ليلةٍ مبارَكةٍ لها قَدْرٌ وشان، من جملةِ الأزمان، وعلى آلِه وأصحابِه نَقَلَةِ كتابِه، وحَمَلَةِ عُلومِه وآدابِه.

أمَّا بعدُ:

فيقولُ أفقَرُ عبادِ اللهِ الغَنِيِّ البارِي، عليُّ بنُ سُلطانِ محمَّدٍ القارِيْ: إنَّ بعضَ إِخوانِ الصَّفاءِ، وخِلَّانِ الوَفاءِ، التَمَس منِّي أن أكتُبَ بعضَ ما يتعَلَّقُ بليلةِ النِّصفِ من شعبانَ، على وَجهٍ يُفيدُ بيانَ ليلةِ القَدْرِ الغالبِ كونُها في رمضانَ؛ ليكونَ نُوراً على نُورٍ، وسُروراً على سُرورٍ، فأجَبتُه واستَعَنتُ في التَّحقيقِ باللهِ وليِّ التَّوفيقِ، وبدأتُ بفاتحةِ سورةِ «الدُّخانِ»، المُتعلِّقَةِ بليلةِ النِّصفِ من شَعبان، وخَتَمتُ بسورةِ «القَدْرِ» المَشهورَةِ المَشهودَةِ في رمضان.

فقد قال تعالى بعدَ قَولِه: بسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيمِ: ﴿حمٓ﴾ وفي حائِه قِراءاتٌ مَعروفةٌ من الفَتحِ، والإمالَةِ، وبينَ بينَ.

والمُختارُ للسَّلَف، وجَمعٍ مِنَ الخَلَف: أنَّ مُقَطَّعاتِ أوائلِ السُّوَرِ من جُملةِ[1] المُتَشابهاتِ، واللهُ أعلَمُ بمُرادِه في إيرادِ تلك الكلماتِ.

ونقَلَ السُّدِّيُّ عن ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما: أنَّ «حم» اسمُ اللهِ الأعظَمُ[2].

---

(١) قوله: «جملة» ليس في «ف».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١/ ٢٠٦)، والثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٦٣).

ولعلَّـه أرادَ مـا بيَّنَه عطاءٌ الخُراسـانيُّ بـأنَّ الحاءَ افتِتـاحُ أسـمائِه: حليمٌ حميدٌ حَـيٌّ حَكيمٌ حنَّـانٌ، والميـم ابتِداءُ صفاتِـه: مَلِكٌ مَجيـدٌ منَّانٌ(١).

وقـالَ الضَّحَّـاكُ والكِسـائيُّ: قَضَـى مـا هو كائِـنٌ. وكأنَّه أشـارَ إلـى أنَّ معناه: حُمَّ الأمـرُ وقُضِيَ القَـدَرُ(٢).

ومـا أحسَـنَ تصديرَ هـذه السُّـورةِ بخُصوصِهـا إلى هذه الإشـارةِ ﴿وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ﴾؛ أي: القُـرآنِ الجامـعِ اللَّامِـعِ الظَّاهـرِ فـي كونِـه مُعجـزة، المُظهِـرِ للأمورِ الثَّابتـةِ والدَّاحِضَة.

ثـمَّ الـواوُ للقَسَـمِ، وجَوابُـه قولُـه: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ﴾؛ أي: الكِتـابَ المُبيـنَ ﴿فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾؛ أي: كثيـرةِ الخيـرِ، وكبيـرةِ القَـدْرِ.

قالَ الجُمهورُ: هي ليلةُ النِّصفِ من شَعبانَ(٣).

وقـال قَتـادَةُ: هـي ليلةُ القَـدْرِ؛ إذ أنـزَلَ اللهُ تعالـى القُرآنَ فـي ليلةِ القَـدْرِ من أمِّ الكِتـابِ إلـى السَّـماءِ الدُّنيـا، ثمَّ نزَلَ بـه جبريلُ عليه السَّـلامُ على النَّبيِّ عليـه الصَّلاةُ والسَّـلامُ نُجوماً في عشـرينَ سـنةً(٤)، كـذا فـي «المَعالـمِ»(٥)، وذكرَ نحوَه السُّـيوطِيُّ فـي «الـدُّرِّ المَنثورِ» عن ابنِ عبَّاسٍ، وسـعيدِ بـنِ جُبَيرٍ، والنَّخَعِيِّ، رضـيَ اللهُ عنهم(٦).

---

(١) أورده الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٦٣).

(٢) المصدر السابق.

(٣) في نسبة هذا القول للجمهور نظر، انظر بيانه في المقدمة.

(٤) في هامش «ف»: «أو في ثلاث وعشرين سنة، أبي الليث وبيضاوي».

(٥) انظر: «تفسير البغوي» (٧/ ٢٢٧)، ورواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٢١/ ٥) عن قتادة وابن زيد ورجحه، وفيه: «أربع وعشرين»، بدل: «عشرين».

(٦) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٣٩٨-٣٩٩)، وعزا السيوطي خبر ابن عباس لابن مردويه، وخبر النخعي وسعيد بن جبير لسعيد بن منصور.

وقالَ البَيضاويُّ: أي: في ليلةِ القَدْرِ، أو البَراءَةِ، ابتُدِئَ فيها إنزالُه، وبرَكتُها لذلك؛ فإنَّ نزولَ القُرآنِ سَبَبٌ للمَنافِعِ الدِّينيَّةِ والدُّنيويَّةِ، أو لِمَا فيها مِن نزولِ المَلائكةِ والرَّحمةِ وإجابةِ الدَّعوةِ، وقَسْمِ النِّعمةِ، وفَصْلِ الأَقضِيَةِ[١].

وقالَ صاحِبُ «الكشَّافِ»: ليلةُ النِّصفِ من شَعبانَ لها أربعَةُ أسماءَ، اللَّيلةُ المُبارَكَةُ، وليلَةُ البَراءَةِ، وليلَةُ الصَّكِّ، وليلَةُ الرَّحمةِ[٢].

وقيلَ في تَسمِيَتِها بليلَةِ البَراءَةِ والصَّكِّ: أنَّ البُنْدارَ ـ وهو بضَمِّ المُوحَّدةِ وسُكونِ النُّونِ: مَن في يدِه أصلُ الخَراجِ وهو القانونُ ـ إذا استوَفَى الخَراجَ من أهلِه كتَبَ لهم البَراءَةَ، كذلك اللهُ عزَّ وجَلَّ يكتُبُ لعِبادِه المُؤمنين البَراءَةَ في هذه اللَّيلةِ.

وقيلَ: بينَها وبينَ ليلةِ القَدْرِ أربعونَ ليلةً.

وقيلَ: هي مُختصَّةٌ بخَمْسِ خِصالٍ: تَفريقُ كلِّ أمرٍ حَكيمٍ، وفَضيلةُ العِبادةِ، ونُزولُ الرَّحمةِ، وسيأتي تفصيلُ هذه الأمورِ جميعِها، وتَمامُ الشَّفاعَةِ، وذلك أنَّه ﷺ سألَ ليلةَ الثَّالثِ عَشَرَ من شعبانَ في أمَّتِه، فأُعطِيَ الثُّلثَ منها، ثمَّ سألَ ليلةَ الرَّابعَ عشَرَ فأُعطِيَ الثُّلثَينِ، ثمَّ ليلةَ الخامسَ عشَرَ فأُعطِيَ الجميعَ، إلا مَن شَرَدَ[٣] على اللهِ تعالى شِرادَ البَعيرِ[٤].

ومن عادةِ اللهِ في هذه اللَّيلةِ أن يزيدَ فيها ماءَ زَمزَمَ زيادةً ظاهرة.

قُلتُ: فيُؤخَذُ منه أنَّه ينبَغي شُربُه فيها شَرْبَةً باهِرَة.

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ٩٩).

(٢) انظر: «الكشاف» (٤/ ٢٦٩).

(٣) في هامش «ف»: «قوله: إلا من شرد؛ أي: لم يطع الله سُبحانَه، مِن شرد البعير؛ أي: نفر وخرج عن طاعته. يحيى أفندي».

(٤) أورده الزمخشري في «الكشاف» (٤/ ٢٧٠)، وقال الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (٣/ ٢٦٦): «غريب»، ويعني بذلك أنه لم يجده.

﴿إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ استئنافٌ بَيَّـنَ المُقتَضِي للإنزالِ، وخُصَّ الإنـذارُ لكَونِه أهمَّ في أوَّلِ الأحـوالِ، أو هـو من بـابِ الاكتِفاءِ بأضدادِ الأشـياءِ علـى طريقِ: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]، أي: والبردَ.

فالمَعنـى: أي: مُخَوِّفيـن للكُفَّـارِ والفُجَّارِ بعـذابِ النَّارِ، ومُبشِّـرينَ للمُطيعين بالجنَّـةِ دارِ القرارِ.

﴿فِيهَا يُفْرَقُ﴾؛ أي: يُفْصَـلُ ويُبَيَّـنُ ﴿كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ أي: مُحكَـمٍ، أو مُلتبِـسٍ بالحكمةِ.

والظَّاهِـرُ أنَّ الجُملـةَ صفـةُ ﴿لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾، وما بينَهما جملـةٌ معترِضةٌ، وهو يَـدُلُّ ـ كمـا قـالَ البَيْضاوِيُّ ـ علـى أنَّ اللَّيلةَ ليلةُ القَـدْرِ؛ لأنَّ ما ذُكِرَ هـو عَينُ صِفَتِها؛ لقولِه: ﴿تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ﴾[(١)].

وفـي «المَعالـمِ»: قـالَ ابـنُ عبَّـاسٍ رضـيَ اللهُ عنهمـا: يُكتَـبُ فـي أمِّ الكتابِ ـ يعنـي اللَّـوحَ ـ ليلـةَ القَـدْرِ مـا هـو كائِـنٌ فـي السَّـنَةِ مـن الخيـرِ والشَّـرِّ، والأرزاقِ والآجـالِ، حتَّـى الحُجَّـاجُ، يُقـالُ: يحُـجُّ فُـلانٌ، ويحُـجُّ فُـلانٌ[(٢)].

وقـالَ الحسَـنُ ومُجاهِـدٌ وقَتـادَةُ: يُبـرَمُ فـي ليلـةِ القَدْرِ في شـهرِ رَمَضـانَ كلُّ أجَـلٍ وعَمَـلٍ وخَلْـقٍ ورِزْقٍ، ومـا يكونُ فـي تلكَ السَّـنَةِ[(٣)].

وقـالَ عِكرِمَـةُ رضـيَ اللهُ عنـه: هـي ليلـةُ النِّصفِ مـن شَـعبانَ، يُبرَمُ فيهـا أمرُ السَّـنةِ، ويُنسَـخُ الأحياءُ مـن الأمواتِ، فلا يُـزادُ فيهم أحَدٌ، ولا يُنقَـصُ منهم أحدٌ[(٤)].

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ٩٩).

(٢) رواه محمد بن نصر وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في «الدر المنثور» للسيوطي عند تفسير هذه الآية.

(٣) رواه عنهم الطبري في «تفسيره» (٢١/ ٧ ـ ٩).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٢١/ ٩).

ثمَّ أسنَدَ البَغَوِيُّ إلى النَّبيِّ ﷺ أنَّه قالَ: «تُقطَعُ الآجالُ من شعبانَ إلى شعبانَ، حتَّى إنَّ الرَّجُلَ ليَنكِحُ ويُولَدُ له، وقد أُخرِجَ اسمُه في المَوتَى»[1].

قالَ السُّيوطِيُّ: وأخرَجَه ابنُ زنجَوَيهِ والدَّيلمِيُّ عن أبي هُرَيرَةَ رضيَ اللهُ عنه[2].

أقولُ: ولعَلَّ وجهَ الجمعِ بينَ القَولَينِ ما رَوَى أبو الضُّحَى عن ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما: أنَّ اللهَ يقضي الأقضِيَةَ في ليلةِ النِّصفِ من شَعبانَ، ويُسلِّمُها إلى أربابِها في ليلةِ القَدْرِ[3].

وأخرَجَ ابنُ أبي حاتمٍ عن ابنِ عمَرَ رضيَ اللهُ عنهما عندَ قولِه تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ أنَّه قالَ: أمرُ السَّنَةِ إلى السَّنَةِ، إلا الشَّقاوَةَ والسَّعادَةَ؛ فإنَّه في كتابِ اللهِ تعالى لا يُبدَّلُ ولا يُغيَّرُ[4]، وسيأتي الكلامُ عليه.

﴿أَمْرًا﴾؛ أي: أنزَلناهُ أمراً حاصِلاً ﴿مِّنْ عِندِنَآ﴾ وعلى مُقتَضَى حُكمِنا، وهو مَزيدُ تفخيمٍ للأمرِ، وزيادةُ تعظيمٍ لشَأنِه بمزيدِ القَدْرِ والتَّقديرِ، أَنْزَلناه آمِرينَ، فقولُه: ﴿أَمْرًا مِّنْ عِندِنَآ إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ۝٥ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾؛ استِئنافُ بيانٍ مُتضَمِّنٌ لتعليلٍ وبُرهان.

---

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٧/ ٢٢٨). ورواه أيضاً الطبري في «تفسيره» (٢١/ ١٠)، وهو من طريق عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس عن النبي ﷺ مرسلاً، ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٣٩) من قول عثمان بن محمد بن المغيرة، وعثمان هذا قال عنه الحافظ في «التقريب»: صدوق له أوهام. وروى الحاكم في «المستدرك» (٣٦٧٨) نحوه عن ابن عباس رضيَ اللهُ عنهما موقوفاً، لكنه فسر الليلة المباركة بليلة القدر.

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٤٠٠).

(٣) انظر: «تفسير الثعلبي» (١٠/ ٢٤٨).

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٣٩٩).

وقالَ البَيضاوِيُّ: هو بدَلٌ من ﴿إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾؛ أي: إنَّا أنزَلْنا القُرآنَ لأنَّ من عادَتِنا إرسالَ الرُّسُلِ بالكتُبِ إلى العبادِ، لأجلِ الرَّحمةِ عليهم[1]، انتهى.

فتَبيَّنَ أنَّ المَفعولَ مَحذوفٌ، و«رحمةً» مَنصوبٌ على العلَّةِ.

ويجوزُ أن يكونَ «رحمةً» مفعولاً به؛ أي: يُفصَلُ فيها كلُّ أمرٍ [أو تَصْدُرُ الأوامِرُ] من عندِنا؛ لأنَّ من شأنِنا أن نُرسِلَ رحمتَنا، فإنَّ فَصْلَ كلِّ أمرٍ مِن قِسمَةِ الأرزاقِ وغيرِها، وصُدورَ الأوامرِ[2] الإلهيَّةِ، من بابِ الرَّحمةِ.

وقالَ البَغَوِيُّ: ﴿إنَّا كنَّا مُرسِلينَ﴾ محمَّداً ﷺ ومَن قبلَه من الأنبياءِ عليهمُ الصَّلاةُ والسَّلامُ.

﴿رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾ قالَ ابنُ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما: أي: رَأفَةً منِّي بخَلقي، ونِعمَةً عليهم ببَعثِي.

وقالَ الزَّجَّاجُ: أنزَلْناه في ليلةٍ مُبارَكةٍ للرَّحمةِ[3].

﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾؛ أي: يسمَعُ أقوالَ العبادِ، ويعلَمُ أحوالَهم في المَعاشِ والمَعادِ، أو يسمَعُ مُناجاتِهم، ويعلَمُ حاجَاتِهم.

هذا، وفي «الدُّرِّ المَنثورِ في التَّفسيرِ المَأثورِ» للحافظِ جَلالِ الدِّينِ السُّيوطِيِّ: أخرَجَ الخطيبُ وابنُ النَّجَّارِ عن عائشَةَ رضيَ اللهُ عنها قالَت: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يصومُ شَعبانَ كلَّه حتَّى يصِلَه برَمَضانَ، ولم يكُنْ يصومُ شهراً تامًّا إلا شعبانَ، فقُلتُ: يا رسولَ الله! إنَّ شعبانَ لَمِن أحَبِّ الشُّهورِ إليكَ أن تصومَه؟

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ٩٩).

(٢) في جميع النسخ: «الأمور»، والتصويب من «تفسير البيضاوي» (٥/ ٩٩)، والكلام وما بين معكوفتين منه.

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٧/ ٢٢٨). وانظر: «معاني القرآن» للزجاج (٤/ ٤٢٤).

فقالَ: «نعَم، يا عائِشَةُ، إنَّه ليسَ نفسٌ تموتُ في سنةٍ إلا كُتِبَ أجَلُها في شعبانَ، فأُحِبُّ أن يُكتَبَ أجلي وأنا في عبادةِ ربِّي، وعَمَلٍ صالحٍ»(١).

فهذا الحديثُ دليلٌ على أنَّ الكتابةَ قد تُستوعَبُ في جميعِ أيَّامِ شعبانَ، والأخبارُ والآثارُ الوارِدَةُ ظاهِرَةٌ في أنَّه مُختَصٌّ بليلةِ النِّصفِ، ولعلَّها زَمانُ كتابةِ الأكثرِ، ثمَّ صيامُ النَّهارِ مُورِثٌ للبرَكةِ في اللَّيلةِ، وسيأتي لهذا مزيَّةٌ.

وأخرَجَ ابنُ ماجَه والبَيهَقِيُّ في «شُعَبِ الإيمانِ» عن عليٍّ كرَّمَ اللهُ وجهَهُ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا كانَ ليلةُ النِّصفِ من شَعبانَ فقُومُوا ليلَها، وصُومُوا يومَها؛ فإنَّ اللهَ يَنزِلُ فيها لغُروبِ الشَّمسِ إلى سماءِ الدُّنيا فيقولُ: ألا مِن مُستَغْفِرٍ فأغفِرَ له، ألا مُستَرزِقٌ فأرزُقَه، ألا مُبتَلًى فأُعافيَه، ألا سائِلٌ فأُعطِيَه، ألا كذا، حتَّى يطلُعَ الفَجرُ»(٢).

وأخرَجَ ابنُ أبي شيبَةَ، والتِّرمذِيُّ، وابنُ ماجَه، والبَيهَقِيُّ، عن عائشَةَ رضِيَ اللهُ تعالى عنها قالَت: فَقَدْتُ النَّبيَّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فخرَجْتُ أطلُبُه، فإذا هو بالبَقيعِ رافِعاً رأسَه إلى السَّماءِ، فقالَ: «يا عائشَةُ! أكُنْتِ تخافينَ أن يَحيفَ اللهُ عليكِ ورَسولُه؟» قُلتُ: وما بي من ذلك، ولكنِّي ظَنَنْتُ أنَّكَ أتيتَ بعضَ نسائِكَ، فقالَ: «إنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ ينزِلُ ليلةَ النِّصفِ من شَعبانَ إلى السَّماءِ الدُّنيا، فيغفِرُ لأكثرِ من عَدَدِ شعرِ غَنَمِ كَلْبٍ»(٣).

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٤٠٢)، ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/ ٤٣٦).

(٢) رواه ابن ماجه (١٣٨٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٢٢). قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢/ ١٠٠): هذا إسناد فيه ابن أبي سبرة، واسمه: أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة، قال أحمد وابن معين: يضع الحديث.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٩٨٥٨)، والترمذي (٧٣٩)، وابن ماجه (١٣٨٩)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٢٦)، من طريق الحجاج بن أرطاة عن يحيى بن أبي كثير عن عروة عن عائشة، قال الترمذي: حديثُ عائشةَ لا نَعْرِفُهُ إلا من هذا الوجهِ من حديث الحَجَّاج، وسَمِعْت مُحَمَّدًا (أي: البخاري) يُضَعِّفُ هذا الحديث، وقال: يحيى بن أبي كَثِيرٍ لم يَسْمَعْ من عُرْوَةَ وَالحَجَّاجُ بن أَرْطَاةَ لم يَسْمَعْ من يحيى بن أبي كَثِيرٍ.

وأخرَجَ البَيهَقِيُّ عن القاسِمِ بنِ محمَّدِ بنِ أبي بكرٍ، عن أبيه أو عن عمِّه، عن جدِّه أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ رضيَ اللهُ عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «ينزِلُ اللهُ إلى السَّماءِ الدُّنيا ليلةَ النِّصفِ من شَعبانَ، فيَغفِرُ لكُلِّ شيءٍ إلا رَجلٌ مُشركٌ، أو مَن في قلبِه شَحناءُ»[1].

اعلَمْ أنَّ نُزولَ الرَّبِّ سُبحانَه مِن المُتَشابهاتِ، ومَذهَبُ السَّلَفِ التَّنزيهُ والتَّفويضُ في مثلِ هذه الكلماتِ، ومَذهَبُ الخَلَفِ زيادَةً على ذلك تجويزُ التَّأويلِ بأنَّ المُرادَ نُزولُ الرَّحمةِ، كما يدلُّ عليه قَولُه تعالى: ﴿رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾، ويشيرُ إليه نفسُ الحديثِ؛ لأنَّ العَطيَّاتِ المَذكورةَ كلَّها من أثرِ الرَّحمةِ المَسطورةِ، أو له سُبحانَه وتعالى تنزُّلٌ مَعنَويٌّ، أو تجَلٍّ صُوريٌّ، كما يليقُ بذاتِه، وينبَغي لصِفاتِه، مُنزَّهاً عن صفاتِ المُحدَثاتِ، وسِماتِ المَخلوقاتِ، فلا حُلولَ ولا نُزولَ، ولا إلحادَ ولا اتِّحادَ، تعالى شأنُه وتَعاظَمَ بُرهانُه.

وقد يُقالُ: المُرادُ بالنُّزولِ نُزولُ المَلائكةِ المُقَرَّبين؛ لإنزالِ الرَّحمةِ، أو لنِداءِ أهلِ القُربةِ، كما يدلُّ عليه ما أخرَجَه البَيهَقِيُّ، عن عُثمانَ بنِ أبي العاصِ رضيَ اللهُ عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا كانَ ليلةُ النِّصفِ من شَعبانَ نادى مُنادٍ: هل من مُستَغفِرٍ فأغفِرَ له؟ هل من سائِلٍ فأُعطِيَه؟ فلا يسأَلُ أحدٌ إلا أُعطِيَ، إلا زانيةٌ بفَرْجِها، أو مُشرِكٌ»[2].

أو المُرادُ بالنُّزولِ: اطِّلاعٌ خاصٌّ يُعبَّرُ عنه بالقُرْبِ الإلهيِّ لعَبيدِه، إلا أربابَ

---

(١) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٢٧)، ورواه أيضاً الفاكهي في «أخبار مكة» (١٨٣٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠٩)، وأبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر» (١٠٤)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ٣٠٩)، وفي إسناده عبد الملك بن عبد الملك، قال البخاري: فيه نظر، وقال ابن عدي: وعبد الملك بن عبد الملك معروف بهذا الحديث ولا يرويه عنه غير عمرو بن الحارث وهو حديث منكر بهذا الإسناد.

(٢) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٣٦) من طريق هشام بن حسان عن الحسن عن عثمان بن أبي العاص عن النبي ﷺ به. وفي هذا الإسناد مقال، فإن هشام بن حسان وإن كان ثقة إلا أن في روايته عن الحسن مقال؛ لأنه كان يرسل عنه، كما قال الحافظ في «التقريب». والحسن قيل: لم يسمع من عثمان بن أبي العاص، وجزم بذلك الحاكم في «المستدرك» عقب الحديث (٦٢٤) فقال: الحسن لم يسمع من عثمان بن أبي العاص.

المَلاهي وأصحابَ المَناهي، كما أخرَجَ البَيهَقِيُّ عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ، وابنُ ماجَه عن أبي مُوسَى رضيَ اللهُ عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «يطَّلِعُ اللهُ في ليلةِ النِّصفِ من شَعبانَ لجميعِ خَلْقِه، إلا لمُشرِكٍ أو مُشاحِنٍ»(١).

وأخرَجَ البَيهَقِيُّ عن أبي ثعلبَةَ الخُشَنيِّ عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا كانَ ليلةُ النِّصفِ من شَعبانَ اطَّلَعَ اللهُ إلى خَلقِه، فيغفِرُ للمُؤمنين، ويُملي للكافرين، ويدَعُ أهلَ الحِقْدِ بحِقدِهم حتَّى يَدَعُوه»(٢).

وأخرَجَ البَيهَقِيُّ عن عائشَةَ رضيَ اللهُ عنها قالَت: قامَ رسولُ الله عليه السَّلامُ من اللَّيلِ يُصلِّي، فأطالَ السُّجودَ حتَّى ظننتُ أنَّه قد قُبِضَ، فلمَّا رأيتُ ذلك قُمْتُ حتَّى حَرَّكتُ إبهامَه، فتحَرَّكَ، فرَجَعتُ، فلمَّا رفَعَ رأسَه من السُّجودِ وفَرَغَ من صَلاتِه قالَ: «يا عائِشَةُ ـ أو: يا حُمَيراءَ ـ، أظَنَنْتِ أنَّ النَّبيَّ عليه السَّلامُ قد خاسَ بك؟»؛ أي: غَدَرَ، قُلتُ: لا واللهِ يا رسولَ الله، ولكنَّني ظننتُ أنَّك قُبِضْتَ لطُولِ سُجودِك، فقالَ: «أتدرينَ أيُّ ليلةٍ هذه؟» قُلتُ: اللهُ ورسولُه أعلَمُ، قالَ: «هذه ليلَةُ النِّصفِ من شَعبانَ، إنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ يطَّلِعُ على عَبيدِه في ليلةِ النِّصفِ من شَعبان، فيَغفِرُ للمُستَغفِرين، ويرحَمُ المُسترحِمين، ويُؤخِّرُ أهلَ الحِقدِ كما هم»(٣).

---

(١) حديث معاذ رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٣٣) و(٦٦٢٨)، ورواه أيضاً ابن أبي عاصم في «السنة» (٥١٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٦٦٥). وحديث أبي موسى رواه ابن ماجه (١٣٩٠)، وإسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وتدليس الوليد بن مسلم، كما قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢/ ١٠).

(٢) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٣٢)، وقال الدارقطني في «العلل» (٦/ ٣٢٣): الحديث مضطرب غير ثابت.

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٣٥) من طريق العلاء بن الحارث عن عائشة رضيَ اللهُ عنها، وقال: هذا مرسل جيد. قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢/ ٧٤): يعني أن العلاء لم يسمع من عائشة، والله سبحانه أعلم. يقال: خاس به: إذا غدره ولم يوفه حقه، ومعنى الحديث: أظننتِ أنني غدرتُ بك وذهبتُ في ليلتك إلى غيرك، وهو بالخاء المعجمة والسين المهملة.

وأخرَجَ البَيهَقِيُّ وضَعَّفَه، عن عائشَةَ رضيَ اللهُ عنها قالَت: دخَلَ عليَّ رسولُ اللهِ عليه السَّلامُ، فوَضَعَ عنه ثَوبَيه، ثمَّ لم يستَتِمَّ أن قامَ فلبِسَهُما، فأَخَذَتْني غَيرةٌ شَديدةٌ، ظنَنتُ أنَّه[1] يأتي بعضَ صُوَيحِباتي، فخَرَجْتُ أتبَعُه، فأدرَكتُه بالبَقيعِ، بقيعِ الغَرقَدِ، يستغفِرُ للمُؤمنين والمُؤمناتِ والشُّهَداءِ، فقلتُ: بأبي أنتَ وأُمِّي، أنتَ في حاجةِ ربِّك، وأنا في حاجَةِ الدُّنيا، فانصَرَفْتُ فدَخَلتُ حُجْرَتي، ولي نفَسٌ عالٍ، فلَحِقَني رسولُ الله ﷺ فقالَ: «ما هذا النَّفَسُ يا عائشَةُ؟» فقلتُ: بأبي أنتَ وأُمِّي، أتَيتَني فوَضَعْتَ عنك ثَوبَيكَ، ثمَّ لم تَستَتِمَّ أن قُمتَ فلَبستَهُما، فأخَذَتني غَيرةٌ شَديدةٌ ظَنَنتُ أنَّكَ تأتي بعضَ صُوَيحِباتي، حتَّى رأيتُكَ بالبَقيعِ تصنَعُ ما تصنَعُ، فقالَ: «يا عائشَةُ! أكُنتِ تخافينَ أن يحيفَ اللهُ عليكِ ورَسولُه؟ بل أتاني جِبريلُ عليه السَّلامُ فقالَ: هذه اللَّيلَةُ ليلةُ النِّصفِ من شعبانَ، وللهِ فيها عُتَقاءُ من النَّارِ بعَدَدِ شُعورِ غَنَمِ كلبٍ، لا ينظُرُ اللهُ فيها إلى مُشرِكٍ، ولا إلى مُشاحِنٍ، ولا إلى قاطِعِ رَحِمٍ، ولا إلى مُسبِلٍ، ولا إلى عاقٍّ لوالدَيه، ولا إلى مُدمِنِ خَمرٍ».

قالَت: ثمَّ وَضَعَ عنه ثَوبَيهِ فقالَ لي: «يا عائشَةُ! تأذَنين لي في القِيامِ هذه اللَّيلةَ؟» فقُلتُ: نعَم بأبي وأُمِّي، فقامَ فسَجَدَ ليلاً طويلاً، حتَّى ظنَنتُ أنَّه قُبِضَ، فقُمتُ ألتَمِسُه، ووَضَعْتُ يدي على باطِنِ قدَمَيه فتَحَرَّكَ، ففَرِحتُ، وسمعتُه يقولُ في سُجودِه: «أعوذُ بعَفوِك من عِقابِك، وأعوذُ بِرضاكَ من سَخَطِك، وأعوذُ بكَ منكَ، جَلَّ وَجهُكَ لا أُحصِي ثَناءً عليكَ أنتَ كما أثنيتَ على نفسِكَ».

فلمَّا أصبَحَ ذكَرْتُهُنَّ له، فقالَ: «يا عائشَةُ! تَعَلَّمتِهِنَّ؟» فقُلتُ: نعَمْ، فقالَ: «تعَلَّمِيهِنَّ وعَلِّمِيهِنَّ؛ فإنَّ جبريلَ عليه السَّلامُ عَلَّمَنيهِنَّ، وأمَرَني أن أُرَدِّدَهُنَّ في السُّجودِ»[2].

---

(١) في هامش «ف»: «أي في نفسي» لمحرره.

(٢) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٣٧) وضعفه كما ذكر المؤلف.

ففي الحديثِ دَلالةٌ على استِحبابِ زيارةِ القُبورِ في ليلةِ النِّصفِ من شَعبانَ، والاستِغفارِ للأقارِبِ والإخوانِ والأقرانِ، وعُمومِ أهلِ الإيمانِ، وعلى إتيانِ الصَّلاةِ النَّافلةِ، وإطالةِ السُّجودِ فيها، وقراءةِ الدُّعاءِ المَذكورِ ـ وكذا المَسطورُ في الحديثِ الآتي ـ في حالِ السُّجودِ، وعلى التَّوبةِ من الذُّنوبِ، وعلى الصُّلحِ معَ مَن يكونُ بينَه وبينَه شَحناءُ، وتقَدَّمَ ما يدُلُّ على استِحبابِ إحياءِ تلكَ اللَّيلةِ، وصيامِ نهارِها.

وأخرَجَ البَيهَقِيُّ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها، قالَت: كانَت ليلةُ النِّصفِ من شعبانَ ليلتي، وكانَ رسولُ اللهِ ﷺ عندي، فلمَّا كانَ في جَوفِ اللَّيلِ فقَدتُه، فأخَذَني ما يأخُذُ النِّساءَ من الغَيرةِ، فتَلَفَّفتُ بـمِرْطِي، فطَلَبتُه في حُجَرِ نسائِه فلم أجِدْه، فانصَرفتُ فإذا أنا به كالثَّوبِ السَّاقطِ، وهو يقولُ في سُجودِه: «سَجَدَ لكَ خيالي وسَوادي، وآمَنَ بكَ فُؤادي، فهذه يَدايَ، وما جَنَيتُ بهما على نفسي، يا عَظيمُ يُرجَى لكلِّ عظيمٍ، يا عَظيمُ اغفِرِ الذَّنبَ العظيمَ، سجَدَ وَجْهي لِلذي خَلَقَه وشَقَّ سَمْعَه وبصَرَه»، ثمَّ رفَعَ رأسَه، ثمَّ عادَ ساجِداً، فقالَ: «أعوذُ برِضاكَ من سَخَطِكَ، وأعوذُ بعَفوِكَ من عِقابِكَ، وأعوذُ بك منك، أنتَ كما أثنيتَ على نفسِكَ، أقولُ كما قالَ أخي داودُ: أُعَفِّرُ وَجهي في التُّرابِ لسَيِّدي، وحُقَّ له أن يسجُدَ»، ثمَّ رفعَ رأسَه فقالَ: «اللَّهُمَّ ارزُقْني قَلباً تَقِيّاً، من الشَّرِّ نقيّاً، لا جافِياً ولا شَقِيّاً»، ثمَّ انصَرَفَ فدَخَلَ معي في الخَميلةِ، ولي نَفَسٌ عالٍ، فقالَ: «ما هذا النَّفَسُ يا حُميراءُ؟» فأخبَرْتُه، فطَفِقَ يمسَحُ بيدَيه على رُكبَتَيَّ ويقولُ: «ويحَ هاتَينِ الرُّكبَتَينِ ما لقِيَتَا في هذِه اللَّيلةِ، ليلةِ النِّصفِ من شَعبانَ، ينزِلُ اللُّه فيها إلى السَّماءِ الدُّنيا، فيَغفِرُ لعِبادِه إلا لمُشرِكٍ أو مُشاحِنٍ»(١).

وأخرَجَ البَيهَقِيُّ عن عليٍّ كرَّمَ اللهُ وجهَهُ قالَ: رأيتُ رسولَ الله ﷺ ليلةَ النِّصفِ

---

(١) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٣٨)، ورواه أيضا الطبراني في «الدعاء» (٦٠٦)، والدارقطني في «النزول» (٩٢)، وابن الجوزي في «العلل» (٩١٧) وقال: لا يصح.

من شَعبانَ قامَ فصَلَّى أربعَ عَشرةَ ركعةً، ثمَّ جَلَسَ بعدَ الفَراغِ فقرأَ أُمَّ القُرآنِ أربعَ عشرةَ مرَّةً، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ أربعَ عشرَةَ مرَّةً، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ أربعَ عشرَةَ مرَّةً، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ أربعَ عشرَةَ مرَّةً، وآيَةَ الكُرسِيِّ مرَّةً، و: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ الآية [التوبة: ١٢٨]، فلمَّا فرَغَ من صَلاتِه سألتُه عمَّا رأيتُه من صَنيعِه، قالَ: «مَن صنعَ مثلَ الذي رأيتَ كانَ له عشرينَ حَجَّةً مَبرورةً، وصيامَ عشرينَ سنةً مقبولةً، فإنْ أصبحَ في ذلك اليومِ صائماً كانَ له كصِيامِ ستِّينَ سنةً ماضيةً، وسنةً مُستقبَلَةً»(١).

قالَ البَيهَقِيُّ: يُشبِهُ أن يكونَ هذا الحديثُ مَوضُوعاً، وهو مُنكَرٌ، وفي راويتِه مَجهولون.

قُلتُ: جَهالةُ بعضِ الرُّواةِ لا يقتَضي كونَ الحديثِ مَوضُوعاً، وكذا نكارَةُ الألفاظِ، فينبَغي أن يُحكَمَ عليه بأنَّه ضَعيفٌ، ثمَّ يُعمَلُ بالضَّعيفِ في فضائلِ الأعمالِ اتِّفاقاً، معَ أنَّ نفسَ الصَّلاةِ النَّافلةِ في تلك اللَّيلةِ ثابتةٌ عنه ﷺ بطُرُقٍ صحيحةٍ، فلا يظهَرُ ضَعفُ بيانِ الكمِّيةِ والكيفيَّةِ، فإنَّ الصَّلاةَ خيرُ مَوضوعٍ، وأَحسَنُ مَشروعٍ، عندَ كلِّ مَقبولٍ ومَطبوعٍ، وبهذا تبيَّنَ(٢) جَوازُ ما يفعَلُه النَّاسُ في بلادِ ما وراءَ النَّهرِ وخُراسانَ والرُّومِ والقُدْسِ والهِندِ وغيرِها، من مئةِ رَكعةٍ، كلُّ رَكعةٍ فيها سورةُ الإخلاصِ عشرَ مرَّاتٍ، على ما ذكرَه صاحِبُ «القُوتِ»، والإمامُ الغَزاليُّ في «الإحياءِ» وغيرُهما، فإنَّه وإنْ لم يصِحَّ وُرودُه عنه عليه السَّلامُ، لكِنْ لا مانِعَ من فعلِه، ولو على وَجْهِ الدَّوامِ(٣).

---

(١) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٤١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٥٢) وقال: موضوع وإسناده مظلم.

(٢) في «س»: «يتبين».

(٣) انظر ما ذكرته في مقدمة تحقيق هذه الرسالة عن هذه المسألة.

نعَـم اعتِقادُ كونِه سـنَّةً غيـرُ صحيحٍ عنـدَ العُلماءِ، وكـذا أداؤُه جماعـةً مُكرَّرةً عنـدَ الفُقَهاءِ[١].

ثُـمَّ لعلَّ النُّكتَـةَ في اختيارِ عددِ الأربعَةَ عشـرَ فـي الرَّكعاتِ والقِـراءاتِ رِعايةُ مـا سـبَقَ مـن اللَّيالـي المَأخوذِ منهـا رَمزُ «طه»، المُسـمَّى بـه ﷺ في مَقامِ الأسـمَى، وظُهورِ نورِ الأسـنَى.

ثُمَّ الأَوْلَى أن يُصَلِّيَ أيضاً في تلكَ اللَّيلَةِ صلاةَ التَّسبيحِ؛ لأنَّها ثابتةٌ بلا مِرْيَةَ[٢].

وقالَ السَّيِّدُ مُعينُ الدِّينِ الصَّفَوِيُّ في «تفسيرِه» عندَ قولِه تعالى: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾ [الرعد: ٣٩]: عن ابنِ عبَّاسٍ وغيرِه: يَمحُو ما يشاءُ إلا الشَّقاوَةَ والسَّعادَةَ، والحياةَ والمَوتَ.

وعن كثيرٍ من السَّلَفِ ـ كعُمَرَ بنِ الخطَّابِ وابنِ مَسعودٍ وغَيرِهما ـ: أنَّهم يَدْعُون بهذا الدُّعاءِ: اللَّهُمَّ إنْ كنتَ كتَبْتَنا أشقياءَ فامحُه، واكتُبْنا سُعَداءَ، وإنْ كنتَ كَتَبْتَنا سُعَداءَ فأَثبِتْنا؛ فإنَّك تَمحو ما تشاءُ وتُثبِتُ وعندَكَ أُمُّ الكتابِ[٣].

---

(١) في «س»: «عند بعض الفقهاء».

(٢) قال العقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٢٤): وليس في صلاة التسابيح حديث يثبت. وفي «مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبد الله» (ص ٨٩): سمعت أبي يقول: لم تثبت عندي صلاة التسبيح، وقد اختلفوا في إسناده ولم يثبت عندي. وقال الترمذي عقب الحديث (٤٢١): وقد رُوِيَ عن النبي ﷺ غَيْرُ حَدِيثٍ في صَلَاةِ التَّسْبِيحِ ولا يَصِحُّ منه كَبِيرُ شَيْءٍ. هذا مع أن بعض العلماء قد قالوا بها، كقول إسحاق بن راهويه كما في «مسائل الإمام أحمد وابن راهويه» (٢/ ٥٤١): لا أرى بأسًا أنْ يستعملَ صلاةَ التسبيح على ما قد جاءَ أنَّ النبيَّ ﷺ أمرَ العباسَ رضيَ اللهُ عنه بذلك؛ لأنَّه يروى من أوجه مرسلاً، وإنَّ بعضَهم قد أسنده. وقال الترمذي عقب الحديث (٤٢١): وقد رَأَى بن المُبارَكِ وغَيْرُ واحدٍ من أهلِ العلمِ صلاةَ التَّسبيحِ وذَكَرُوا الفَضْلَ فيه. فقول المؤلف: «بلا مرية» على ما قدمنا فيه نظر كما يفهم مما نقلنا.

(٣) انظر: «جامع البيان» لمعين الدين محمد بن عبد الرحمن الإيجي (٢/ ٢٧٩). وقول ابن عباس رواه =

وهذا الدُّعاءُ قد نُقِلَ في الحديثِ قِراءَتُه في ليلةِ النِّصفِ من شَعبانَ، لكنَّ الحديثَ ليسَ بقوِيٍّ[١].

قُلتُ: يجوزُ العَمَلُ بالحديثِ الضَّعيفِ، لا سيَّما وقد ثبَتَ رِوايتُه عن أكابرِ الصَّحابةِ مُطلَقاً، فلا وَجْهَ لمَنعِ المُقيَّدِ أبداً.

ثمَّ التَّحقيقُ أنَّ المَحْوَ والإثباتَ إنَّما يتَعَلَّقانِ بالأُمورِ المُعلَّقَةِ، كما ذكَرَه المُحقِّقونَ في قولِه تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ﴾ الآية [فاطر: ١١]، وفي حديثِ: «البِرُّ يزيدُ في العُمُرِ، والدُّعاءُ يَدفَعُ البَلاءَ»[٢]، وسيَجيءُ زِيادةُ بيانٍ في هذا المعنَى.

وممَّا يُستَحَبُّ أن يُقرَأَ تلكَ اللَّيلَةَ «سورةُ الدُّخانِ»؛ فإنَّه أخرَجَ التِّرمِذيُّ في «جامِعِه» والبَيهَقِيُّ في «شُعَبِ الإيمانِ» عن أبي هُرَيرَةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن قَرَأَ حم الدُّخانَ في ليلةٍ أصبَحَ يستغفِرُ له سبعونَ ألفَ مَلَكٍ»[٣].

= الطبري في «تفسيره» (١٣/ ٥٦٠). وخبرا عمر وابن مسعود رواهما الطبري أيضاً في «تفسيره» (١٣/ ٥٦٣ ـ ٥٦٥). وخبر عمر رواه أيضاً البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٦٣)، واللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (١٢٠٧).

(١) لم أجد هذه العبارة في المطبوع من «جامع البيان» للإيجي، وقد عزاها المؤلف إليه أيضاً في «مرقاة المفاتيح» (٣/ ٣٥٠). والحديث الذي ذكره لم أجده، ولعله أراد ما أورده الذهبي في «الميزان» (٤/ ١٣٢) عن أنس مرفوعاً: «من صلى ليلة النصف من شعبان خمسين ركعة قضى الله له كل حاجة طلبها تلك الليلة، وإن كان كتب في اللوح المحفوظ شقياً يمحو الله ذلك ويحوله إلى السعادة...». قال الذهبي: قبح الله من وضعه ففيه من الكذب والإثم ما لا يوصف.

(٢) رواه الترمذي (٢١٣٩)، من حديث سلمان رضيَ اللهُ عنه، وقال الترمذي: حسن غريب. ورواه ابن ماجه (٩٠) من حديث ثوبان رضيَ اللهُ عنه. قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١/ ١٥): سألت شيخنا أبا الفضل العراقي رحمه الله عن هذا الحديث فقال: هذا حديث حسن.

(٣) رواه الترمذي (٢٨٨٨)، وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٨٣) والبيهقي في «الشعب» (٢٤٧٥)، من طريق عُمَرَ بن أبي خَثْعَم عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ عن أبي سَلَمَةَ عن أبي هُرَيْرَةَ. قال الترمذي: «هذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلا من هذا الوَجْهِ، وعُمَرُ بن أبي خَثْعَم يُضَعَّفُ، قال مُحَمَّدٌ (أي: البخاري):

وفي روايةِ الحَسَنِ: «غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذَنبِه»(١).

ثمَّ سورةُ الدُّخانِ مكِّيَّةٌ، وأمَّا سورَةُ القَدْرِ فمَدَنيَّةٌ خِلافيَّةٌ.

بسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيم، ﴿إِنَّآ﴾؛ أي: بعَظَمَةِ قَدْرِنا، ﴿أَنزَلْنَٰهُ﴾؛ أي: القُرآنَ الجليلَ القَدْرِ، ويُعرَفُ بهما قَدْرُ المُنزَلَ عليه، بل والمُنزَلِ إليهم أيضاً، وهو كنايةٌ عن غيرِ مَذكورٍ في التِّبيانِ؛ لأنَّه لظُهورِ الشَّأنِ غَنِيٌّ عن البيان.

﴿فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾؛ أي: أنزَلَه جُملةً واحدةً من اللَّوحِ المَحفوظِ إلى السَّماءِ الدُّنيا، فوَضَعَه في بيتِ العِزَّةِ، ثمَّ كانَ ينزِلُ به جبريلُ عليه السَّلامُ نُجوماً في عشرينَ سنةً، وإنَّما سُمِّيَتْ ليلةَ القَدْرِ؛ لأنَّها ليلةُ تقديرِ الأمورِ والأحكامِ، يُقدِّرُ اللهُ فيها أمرَ السَّنَةِ في عبادِه وبلادِه إلى السَّنَةِ المُقبِلةِ؛ لقولِه تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾(٢)، وهو مَصدَرُ قولِهم: قَدَرَ اللهُ بالشَّيءِ ـ مُخَفَّفاً ـ قَدْراً وقَدَراً، كالنَّهْرِ والنَّهَرِ، والشَّعْرِ والشَّعَرِ، وقَدَّرَه ـ بالتَّشديدِ ـ تقديراً؛ بمعنًى واحدٍ.

وعن مُجاهِدٍ: أنَّها ليلةُ الحُكمِ(٣)؛ أي: لكثرةِ الأحكامِ الإلهيَّةِ فيها، أو للحُكمِ الخاصِّ المُتعلِّقِ بها؛ من زيادةِ فضيلةِ العبادةِ، واختِصاصِها بهذه الأمَّةِ، كما صرَّحَ به بعضُ أربابِ الرِّوايةِ والدِّرايةِ.

ثمَّ رأيتُ أخرَجَ الدَّيلَمِيُّ عن أنسٍ عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إنَّ اللهَ وَهَبَ لأُمَّتي ليلةَ القَدْرِ، لم يُعطِها مَن كانَ قبلَهم»(٤).

وهو مُنْكَرُ الحديث». وقال ابن حبان: «كان ممن يروي الأشياء الموضوعات عن ثقات أئمة لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب».

(١) رواه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٢٢) من طريق الحسن عن النبي ﷺ مرسلاً.

(٢) هذا القول بأن المذكورة في سورة الدخان هي ليلة القدر لا ليلة النصف من شعبان.

(٣) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢/ ٣٨٦)، والطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٥٤٤).

(٤) «الفردوس» (١/ ١٧٣). وفيه إسماعيل بن أبي زياد الشامي، قال الذهبي في «الضعفاء» عن =

قيلَ للحُسَينِ بنِ الفَضْلِ[1]: أمَا قدَّرَ اللهُ المَقاديرَ قبلَ خلقِ السَّماواتِ والأرضِ؟ قال: نَعَمْ، قيلَ: فما معنَى ليلةِ القَدْرِ؟ قالَ: سَوقُ المَقاديرِ إلى المَواقيتِ، وتنفيذُ القَضاءِ المُقدَّرِ[2].

أقولُ: والتَّحقيقُ أنَّ اللهَ سُبحانَه قَدَّرَ المَقدوراتِ قبلَ خلقِ المَوجُوداتِ على وَفْقِ ما تعلَّقَ علمُه بالمُكوَّناتِ، ويُعبَّرُ عن علمِه سُبحانَه بأمِّ الكِتابِ، الذي لا يتغيَّرُ ولا يتبدَّلُ في كلِّ بابٍ، ثمَّ خَلَقَ القَلَمَ المَلحوظَ، واللَّوحَ المَحفوظَ، وأمرَ القَلَمَ بأن يكتُبَ ما كانَ وما يكونُ، من قِرطاسِ النُّورِ في دُواةِ النُّونِ، فكتَبَ كلَّ أمرٍ أطلعَه إيَّاه، ثمَّ جَفَّ القَلَمُ بما هو كائِنٌ على وَفقِ علمِ اللهِ.

وغايتُه أنَّه كُتِبَ فيه بعضُ الأشياءِ مُجمَلاً وبعضُها مُفَصَّلاً، وبعضُها مُطلَقاً وبعضُها مُعلَّقاً، فبهذا الاعتبارِ يجوزُ الزِّيادَةُ والمَحْوُ بالنِّسبةِ إلى المَنقوشِ في اللَّوحِ، ولذا قالَ تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩].

ثمَّ إنَّه سُبحانَه يأمرُ بكتابةِ نُسخةٍ سنَويَّةٍ مُطابقَةٍ لِـمَا في اللَّوحِ المَحفوظِ، ممَّا يَحدُثُ في السَّنةِ مِن أوَّلِها إلى آخرِها في ليلةِ القَدْرِ، كما أنَّه يكتُبُ عندَ نفخِ الرُّوحِ في كلِّ ولدٍ من أولادِ بني آدَمَ من رِزْقِه وأجَلِه وعَمَلِه وشَقِيٍّ وسعيدٍ.

فهذا كلُّه جُزئيَّاتٌ ممَّا في اللَّوحِ المَحفوظِ، كما أنَّه جُزْئِيٌّ من علمِ اللهِ المُحيطِ بالكُلِّيَّاتِ والجُزْئِيَّاتِ، والمَوجوداتِ والمَعدوماتِ، ثمَّ يَكتُبُ الكِرامُ الكاتِبونَ أعمالَ العبادِ لجزاءِ يومِ المَعادِ، فتُقابَلُ كتابتُهم بما في اللَّوحِ المَحفوظِ، فلا زِيادةَ ولا نُقصانَ، فسُبحانَ مَن دبَّرَ أمرَ العِبادِ على وَفْقِ ما أرادَ.

= الدارقطني: ممن يضع الحديث. انظر: «فيض القدير» (٢/ ٢٦٩).

(١) الحسين بن الفضل البجلي، مفسر معمَّر، كان رأساً في معاني القرآن. أصله من الكوفة، انتقل إلى نيسابور، توفي سنة (٢٨٢هـ) وهو ابن مئة وأربع سنين. انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٤١٤).

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (١٠/ ٢٤٨).

وهـذا مـن جُملـةِ أسـرارِ القَـدَرِ والقَضـاءِ، ممَّا ضَـلَّ وغَـوَى فيهـا الجُهَلاءُ، وتحيَّـرَ فيهـا العُقَـلاءُ، ولم يتخَلَّـصْ عنه العُلَمـاءُ إلا بقَولِـه: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

هـذا، وقـال الأزهَـرِيُّ[1]: معناه: في ليلـةِ العَظَمَةِ والشَّـرَفِ، من قَـولِ النَّاسِ: لفُـلانٍ عنـدَ الأميـرِ قَـدْرٌ؛ أي: جـاهٌ ومنزلَـةٌ، ومنـه قَولُـه تعالـى: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ [الأنعام: ٩١]؛ أي: مـا عظَّمُـوهُ حـقَّ تعظيمه.

وقيـلَ: لأنَّ العمَـلَ الصَّالـحَ يكـونُ فيـه ذا قَـدْرٍ عنـدَ اللهِ؛ لكونِه مَقبُـولاً، كما سـيأتي بيانُـه، ودَليلُـه وبُرهانُه.

وقـالَ سَـهْلٌ: ليلـةٌ قُـدِّرَت فيهـا الرَّحمـةُ علـى العبـادِ؛ أي: إلَّا علـى المُصِـرِّ على العِنـادِ والفَسـادِ.

وقيلَ: المعنى: أنزلنا القُرآنَ في فَضْلِ ليلةِ القَدْرِ.

قـال البَيضـاوِيُّ: الضَّميـرُ للقُـرآنِ، فخَّمَـه بإضمـارِه مِن غيـرِ ذكرٍ، شـهادةً له بالنَّبَاهَـةِ المُغنِيَـةِ عـن التَّصريـحِ، كمـا عظَّمَـه بـأن أسـنَدَ إنزالَه إليـه، وعظَّـمَ الوقتَ الـذي أُنـزِلَ فيـه بقَولِـه: ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ﴾[2].

وقالَ البَغَوِيُّ: عجَّبَ نبيَّه ﷺ فقالَ: ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ﴾[3].

وتحقيقُـه مـا ذكـرَه القاضـي فـي سـورةِ الحاقَّـةِ؛ أي: وأيُّ شـيءٍ أعلمَـكَ ما

---

(١) في هامش «ف»: «الظاهر أنه أراد به العلامة الغيطي فإنه ألف في هذا الشأن تأليفاً نفيساً». قلت: ولعل الصواب: «الزهري» كما في المصادر. انظر: «تفسير الثعلبي» (١٠/ ٢٤٨)، و«التبصرة» لابن الجوزي (٢/ ٩٨)، و«تفسير الرازي» (٣٢/ ٢٨).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ٣٢٧).

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٤٨٢).

هـي؟ أي؟ إنَّـكَ لا تعلَـمُ كُنْهَها، فإنَّهـا أعظَمُ من أن يبلُغَهـا دِرايةُ أحدٍ، و«مـا» مبتَدأٌ، و«أَدْراكَ» خَبَرُه[1].

﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾، قـالَ عَطـاءٌ عـن ابـن عبَّاسٍ رضـيَ اللهُ عنهما: ذُكِـرَ لرسـولِ اللهِ ﷺ رجـلٌ مـن بنـي إسـرائيلَ أنَّـه حَمَـلَ السِّـلاحَ علـى عاتِقِـه في سـبيلِ اللهِ ألـفَ شَـهْرٍ، فعَجِـبَ رسـولُ اللهِ ﷺ وتمنَّى ذلـك لأُمَّتِه، فقـالَ: «يا رَبِّ! جعَلْـتَ أُمَّتـي أقصَرَ الأُمَـمِ أعماراً، وأقلَّهـا أعمالاً»، فأعطـاهُ اللهُ ليلَةَ القَـدْرِ، فقالَ: ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ التـي حَمَـلَ فيها الإسـرائيليُّ السِّـلاحَ في سـبيلِ اللهِ، لـكَ ولأُمَّتِك إلـى يـومِ القيامةِ[2].

قالَ المُفَسِّرون: معناهُ عَمَلٌ صالِحٌ في ليلةِ القَدْرِ خَيرٌ من عَمَلِ ألفِ شَهْرٍ ليسَ فيها ليلةُ القَدْرِ.

وفـي «الـدُّرِّ»: أخـرَجَ الخطيـبُ فـي «تاريخِـه» عـن ابـنِ عبَّـاسٍ رضـيَ اللهُ عنهمـا، قـال: رأَى رسـولُ اللهِ ﷺ بنـي أميَّـةَ علـى مِنبَـره، فسـاءَه ذلـك، فأَوْحَى اللهُ إليـه: أنْ هـذا مُلْـكٌ يُصيبُونَـه، فنزَلَـت: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾[3].

قُلتُ: السَّبَبُ قد يتعَدَّدُ، فلا إِشكالَ، واللهُ أعلَمُ بالحالِ.

وقـد أخـرَجَ مالـكٌ فـي «المُوطَّـأ»، والبَيهَقِـيُّ فـي «الشُّـعَبِ» عنـه: أنَّـه بلَغَه أنَّ رسـولَ اللهِ ﷺ أُرِيَ أعمـارَ النَّـاسِ قبلَـه، أو مـا شـاءَ اللهُ مـن ذلك، فكأنَّـه تقاصَرَ

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ٢٣٩).

(٢) أورده من طريق عطاء عن ابن عباس الواحدي في «الوسيط» (٤/ ٥٣٧)، و«البسيط» (٢٤/ ١٩٣)، وتلميذه البغوي في «تفسيره» (٨/ ٤٩٠)، ولم أجده مسنداً، وجاء في «الموطأ» (١/ ٣٢١) معناه من بلاغات مالك، وسيرد لفظه قريباً.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٦٩)، ورواه الخطيب في «تاريخه» (٨/ ٢٨٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل» (٤٧٣) وقال: لا يصح... وأكثر رجال هذا الإسناد مجاهيل.

أعمـارَ أُمَّتِـه أن لا يبلُغـوا من العملِ مثلَ مـا بلَغَ غيرُهم فـي طُولِ العُمُـرِ، فأعطاهُ اللهُ ليلـةَ القَـدْرِ، خَيـرٌ من ألفِ شَـهرٍ(١).

قُلـتُ: فيـه إشـارةٌ إلـى أنَّ المَـدارَ علـى برَكَـةِ العُمُـرِ، فكم مـن طَويـلِ العُمُرِ ضـاعَ أوقاتُـه وبطَلَ سـاعاتُه، وكم مـن قَصيرِ العُمُـرِ بُورِكَ لـه فيه من العِلـمِ والعَمَلِ والمعرفـةِ والآداب، مـا تحيَّـرَ فيـه أولـو الألباب، بسـبَبِ إمـدادِ ربِّ الأرباب.

ثـمَّ فيـه تنبيـهٌ نَبيـهٌ علـى أنَّ للهِ أن يُفَضِّـلَ بعـضَ الأزمنـةِ علـى بعضِهـا؛ مـن ليلـةِ القَـدْرِ وسـاعةِ الجُمُعـةِ، كمـا أنَّ له أن يُفَضِّـلَ بعـضَ الأمكِنـةِ؛ كأرضِ الحَرَمِ وخُصـوصِ المَسـجدِ والكعبَـةِ، فكـذا للهِ أن يُفَضِّـلَ بعـضَ عِبـادِه بمَحـضِ فضلِه، كمـا فَضَّـلَ نبيَّنـا ﷺ علـى سـائرِ الخلـقِ، وكمـا فَضَّـلَ هـذه الأُمَّـةَ علـى سـائرِ(٢) الأُمَـمِ، واللهُ أعلَـمُ.

قالَ البَغَوِيُّ: أخبرَنا أبو القاسِمِ عبدُ الكريمِ بنُ هَوازِنَ القُشَيرِيُّ إملاءً ـ يعني: صاحبَ «الرِّسالةِ» ـ بسَنَدِه المُتَّصِلِ إلى أبي هُرَيرَةَ رضيَ اللهُ عنه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «مَن قامَ ليلةَ القَدْرِ إيماناً واحتِساباً غَفَرَ اللهُ له ما تقَدَّمَ من ذَنبِه»(٣).

قُلتُ: وكذا أخرَجَه البُخارِيُّ وأبو داودَ والتِّرمذِيُّ والنَّسائيُّ عن أبي هُرَيرَةَ(٤).

وقالَ سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ: مَن شَهِدَ المَغرِبَ والعِشاءَ في جَماعةٍ فقد أخَذَ بحظِّه من ليلةِ القَدْرِ(٥).

---

(١) انظر: «الموطأ» (١/ ٣٢١)، ورواه عن مالك: البيهقي في «الشعب» (٣٦٦٧).

(٢) في «س»: «بقية».

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٤٩١).

(٤) رواه البخاري (١٩٠١)، وأبو داود (١٣٩٢)، والترمذي (٦٨٣)، والنسائي (٢٢٠٢). ورواه أيضاً مسلم (٧٦٠).

(٥) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٣٢١) بلاغاً عن ابن المسيب.

وصَحَّ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها، قالَت للنَّبيِّ ﷺ: لو وافيتُ ليلةَ القَدْرِ فما أقولُ؟ قالَ: «قولي: اللَّهُمَّ إنَّك عَفُوٌّ تحبُّ العفوَ فاعفُ عنِّي»[1].

﴿ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ ﴾؛ أي: جبريلُ عليه السَّلامُ معَهم، ﴿فِيهَا﴾؛ أي: في ليلةِ القَدْرِ، ﴿بِإِذْنِ رَبِّهِم﴾؛ أي: بأمرِه؛ لأنَّهم ما يَعصُونَ اللهَ ما أمرَهُم، ويفعَلُونَ ما يُؤمَرون.

قالَ البَيضاوِيُّ: والجملةُ بيانٌ لِـمَا لـه فُضِّلَتْ على ألفِ شَهرٍ، وتنزُّلُهم إلى الأرضِ، أو السَّماءِ الدُّنيا، أو بقُربِهم من المُؤمنين[2].

قُلتُ: الأخيرُ هو الصَّحيحُ؛ لِمَا سيأتي، معَ أنَّه لا مانعَ منَ الجَميعِ على وَجهِ التَّوزيعِ.

﴿مِّن كُلِّ أَمْرٍ﴾؛ أي: من أَجْلِ كلِّ أمرٍ قُدِّرَ في تلكَ السَّنَةِ.

وقالَ البَغَويُّ: أي: بكلِّ أمرٍ منَ الخيرِ والبَرَكةِ، كقولِه: ﴿يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [الرعد: ١١]؛ أي: باللهِ[3]، انتهى.

والمَقصودُ أنَّ «مِن» تعليليَّةٌ، بمعنَى الباءِ السَّببيَّةِ.

﴿سَلَٰمٌ هِيَ﴾؛ أي: ما هي إلا سلامةٌ، والمَعنَى: لا يُقدِّرُ اللهُ فيها إلا السَّلامةَ، ويقضي في غيرِها السَّلامةَ والبَلاءَ، وهو قَولُ الضَّحَّاكِ.

---

(١) رواه الترمذي (٣٥١٣) وصححه، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٦٥)، وابن ماجه (٣٨٥٠).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ٣٢٧)، وفيه: «تقربهم» بدل: «بقربهم»، قال الشهاب في «حاشيته على البيضاوي» (٨/ ٣٨٤): وقوله: (وتنزلهم) مصدر مبتدأ خبره قوله: (إلى الأرض)، وقوله: (تقربهم) معطوف على الخبر، يعني: التنزل إمّا بمعنى النزول من السماء إلى الأرض، أو بمعنى دُنُوِّهم من المؤمنين من أهل طاعته.

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٤٩١).

ويُوَضِّحُه قَولُ مُجاهِدٍ: يعني أنَّ ليلةَ القَدْرِ سالمةٌ، لا يستطيعُ الشَّيطانُ أن يعمَلَ فيها سُوءاً، ولا أن يُحدِثَ فيها أذًى[1].

أو ما هي إلا سلامٌ لكَثْرَةِ ما يُسلِّمون فيها على المُؤمنين، وهو قولُ الجُمهورِ.

وقالَ عطاءٌ: يريدُ: سلامٌ على أولياءِ اللهِ وأهلِ طاعتِه.

وقالَ الحسَنُ كما أخرَجَه ابنُ المُنذِرِ عنه في قولِه «سلامٌ»: إذا كانَ ليلةُ القَدْرِ لم تزَلِ المَلائكةُ تَخفِقُ بأجنِحَتِها بالسَّلامِ مِنَ اللهِ والرَّحمةِ من لَدُنْ صلاةِ المَغربِ إلى طُلوعِ الفَجْرِ[2].

وأخرَجَ ابنُ جَريرٍ[3] وابنُ مَردَوَيهِ عن ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما، قالَ: في تلكَ اللَّيلةِ يُصَفَّدُ مَرَدَةُ الشَّياطينِ، وتُغَلُّ عَفارِيتُ الجِنِّ، ويُفتَحُ فيها أبوابُ السَّماءِ كلُّها، ويقبَلُ اللهُ التَّوبةَ فيها لكُلِّ تائبٍ، فلذا قالَ: ﴿سَلَٰمٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطۡلَعِ ٱلۡفَجۡرِ﴾[4].

وقالَ الشَّعبيُّ: هو تسليمُ المَلائكةِ ليلةَ القَدْرِ على أهلِ المَساجِدِ من حينِ تغيبُ الشَّمسُ إلى أن يَطلُعَ الفَجْرُ[5].

وقالَ الكَلْبِيُّ: المَلائكةُ ينزِلونَ فيها، كلَّما لقُوا مُؤمِناً أو مُؤمِنةً سلَّموا عليه من ربِّه، حتَّى يطلُعَ الفَجْرُ.

---

(١) انظر القولين في «تفسير الثعلبي» (١٠/ ٢٥٨). وقول مجاهد رواه سعيد بن منصور، كما ذكر ابن كثير في «تفسيره» عند شرح الآية.

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٧٠).

(٣) كذا في النسخ، والذي في «الدر المنثور»: «محمد بن نصر» ولعله الصواب. وانظر التعليق الذي بعده.

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٧٠)، و«مختصر قيام الليل» (ص: ٢٥٠).

(٥) رواه سعيد بن منصور كما ذكر ابن كثير عند تفسير هذه الآية.

وقالَ بعضُهم: تَمَّ الكَلامُ على ﴿سَلَٰمٌ﴾، ثمَّ قولُه: ﴿هِيَ﴾؛ أي: ليلةُ القَدْرِ مُستَمِرَّةٌ ﴿حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ﴾؛ أي: إلى طُلوعِ الفَجْرِ.

والجُمهورُ على فتحِ اللَّامِ على أنَّه مَصدَرٌ بمعنَى الطُّلوعِ.

قالَ البَغَوِيُّ: وهو الاختِيارُ، وقرأَ الكِسائِيُّ بكسرِ اللَّامِ، وهو مَوضِعُ الطُّلوعِ[١].

قُلتُ: الفَتحُ أيضاً يحتمِلُ المَصدَرَ والزَّمانَ، ولذا فسَّرَ البَيضاوِيُّ بقَولِه: وقتَ مَطلَعِه أو طُلوعِه. وأمَّا الكسرُ فمَصدَرٌ شاذٌّ كالمَرجِعِ، أو اسمُ زمانٍ على غيرِ قياسٍ كالمَشرِقِ[٢].

هذا وقالَ صاحِبُ «المَعالِمِ»: اختَلَفُوا في وَقتِها، فقالَ بعضُهم: إنَّها كانَت على عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ ثمَّ رُفِعَتْ، وعامَّةُ الصَّحابةِ والعُلماءِ على أنَّها باقيةٌ إلى يومِ القِيامةِ.

ورُوِيَ عن عبدِ اللهِ بنِ يُحَنَّسَ مَولى مُعاوِيةَ قالَ: قُلتُ لأبي هريرة[٣] رضيَ اللهُ عنه: زَعَمُوا أنَّ ليلةَ القَدْرِ قد رُفِعَت، قالَ: كَذَبَ مَن قالَ ذلك، قُلتُ: هي في كلِّ شهرِ رَمضَانَ أستَقبِلُه؟ قالَ: نعم[٤].

وأخرَجَ محمَّدُ بنُ نصرٍ عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ: أنَّه سُئِلَ عن ليلةِ القَدْرِ، أهي شيءٌ كانَ فذَهَبَ، أم هي في كلِّ عامٍ؟ فقالَ: بل هي لأمَّةِ محمَّدٍ ما بقيَ منهم اثنانِ[٥].

قُلتُ: ولو بقيَ منهُم واحِدٌ.

---

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٤٩٢). وقراءة الكسائي في «التيسير في القراءات السبع» للداني (ص: ٢٢٤). وهي قراءة خلف من العشرة. انظر: «النشر» (٢/ ٤٠٣).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ٣٢٧١).

(٣) في جميع النسخ: «لأبي بكر»، وهو خطأ، والمثبت من «تفسير البغوي» ومصادر التخريج.

(٤) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٤٩١). ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٧٠٧)، والثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٢٤٩).

(٥) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٧٠).

وأخرَجَ أبو داودَ، والطَّبَرانِيُّ، عن ابنِ عمَرَ، قالَ: سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ وأنا أسمَعُ عن ليلةِ القَدْرِ، قالَ: «هي في كلِّ رَمَضانَ»[1].

وقالَ بعضُهم ومنهم الإمامُ الأعظَمُ: هي من ليالي السَّنَةِ، حتَّى لو علَّقَ طَلاقَ امرأتِه أو عِتْقَ عبدِه بليلةِ القَدْرِ، لا يقَعُ ما لم تَـمْضِ سَنَةٌ من حينِ حَلَفَ، ويُروَى ذلك عن ابنِ مَسعودٍ، قالَ: مَن يَقُمِ الحولَ يُصِبْها، فبَلَغَ ذلك عبدَ اللهِ بنَ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما فقالَ: يرحَمُ اللهُ أبا عبدِ الرَّحمنِ، أمَا إنَّه عَلِمَ أنَّها في شهرِ رَمَضانَ، ولكِنْ أرادَ أن لا يتَّكِلَ النَّاسُ[2].

والظَّاهِرُ أنَّ كونَها في رَمَضانَ أمرٌ غالبيٌّ، وكونَها في ليالي السَّنَةِ كلِّها احتِماليٌّ؛ لإبهامِ اللهِ إيَّاها، وللأحاديثِ المُتعارِضَةِ في تعيينِها، واختارَه الإمامُ أبو حنيفَةَ لأجلِ التَّيقُّنِ في تعليقِ المسألتَينِ، معَ أنَّه وأصحابَه ذهبُوا معَ جُمهورِ العُلماءِ على أنَّها ليلةُ سبعٍ وعشرينَ[3].

وممَّا يُؤَيِّدُ القَولَ بأنَّها في جميعِ السَّنَةِ دائرةٌ: ما أخرَجَ ابنُ مَردَوَيهِ عن ابنِ مَسعودٍ رضيَ اللهُ عنه، قالَ: سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ عن ليلةِ القَدْرِ فقالَ: «كنتُ عَلِمتُها، ثمَّ اختُلِسَتْ منِّي، وأَرَى أنَّها في رَمضانَ، فاطلُبوها في تسعٍ يبقَيْنَ، أو سبعٍ يبقَينَ، أو ثلاثٍ يبقَينَ، وآيةُ ذلك أنَّ الشَّمسَ تطلُعُ ليسَ لها شُعاعٌ، ومَن قامَ السَّنَةَ سقَطَ عليها»[4]؛ يعني: البتَّةَ.

---

(١) رواه أبو داود (١٣٨٧)، ولم أجده عند الطبراني. قال ابن كثير في «تفسيره»: هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن أبا داود قال: رواه شعبة وسفيان عن أبي إسحاق فأوقفاه.

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٤٨٦). ورواه مسلم (٧٦٢) لكن فيه «أبي بن كعب» بدل «عبد الله ابن عمر».

(٣) لعل في ظاهر كلام المؤلف تناقضاً، فكيف اختار أبو حنيفة أنها في ليالي السنة كلها، وذهب إلى أنها ليلة سبع وعشرين؟ وما الفرق بين الاختيار والذهاب؟

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٧١)، ورواه أيضاً أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/ ١٨٥).

قالَ البَغَوِيُّ: والجمهورُ من أهلِ العلمِ أنَّها في شهرِ رَمَضانَ(١).

قُلتُ: ومنهم أبو يوسُفَ ومحمَّدٌ، ويدُلُّ عليه ما رَواهُ ابنُ ماجَه عن أنسٍ مَرفوعاً: «أنَّ هذا الشَّهرَ قد حَضَرَكم، وفيه ليلةٌ خيرٌ من ألفِ شهرٍ، مَن حُرِمَها فقد حُرِمَ الخيرَ كلَّه، ولا يُحرَمُ خيرَها إلا محرومٌ»(٢).

واختَلَفُوا في تلكَ اللَّيلةِ، فقالَ أبو رَزِينٍ العقيليُّ: هي أوَّلُ ليلةٍ من شهرِ رَمَضانَ(٣).

ويُؤَيِّدُه ما أخرَجَ ابنُ مَردَوَيهِ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «اِلتَمِسُوا ليلةَ القَدْرِ في أوَّلِ ليلةٍ من رَمَضانَ، وفي تسعةٍ، وفي إحدى عشرَةَ، وفي إحدَى وعشرينَ، وفي آخرِ ليلةٍ من رَمَضانَ»(٤).

وقالَ الحسَنُ: هي ليلةُ سبعَ عشرةَ، وهي اللَّيلةُ التي كانت صبيحتَها وَقعةُ بدرٍ(٥).

قُلتُ: وهو المُناسِبُ لِمَا وَرَدَ من سببِ نُزولِها، كما تقدَّمَ(٦)، واللهُ أعلَمُ.

ويُؤَيِّدُه ما أخرَجَه ابنُ أبي شَيبةَ، عن أبي بكرِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ الحارِثِ بنِ هشامٍ، قالَ: ليلةُ القَدْرِ ليلةُ سبعَ عشرَةَ، ليلةَ جُمعَةٍ(٧).

---

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٤٨٦).

(٢) رواه ابن ماجه (١٦٤٤)، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢/ ٦١): رواه ابن ماجه، وإسناده حسن إن شاء الله.

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٤٨٦).

(٤) انظر: «طرح التثريب» (٤/ ١٥٠)، و«الدر المنثور» (٨/ ٥٧٢).

(٥) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٤٨٦)، ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨٦٨٠) عن ابن مسعود، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٢٣٢ ـ بغية الباحث) عن عبد الله بن الزبير، وسيأتيان.

(٦) لم أجد في سبب نزولها الذي ذكره المؤلف ما يناسب هذا القول.

(٧) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨٦٧٩).

وأخـرَجَ أبـو الشَّـيخِ عن عمرِو بنِ حُرَيـثٍ قالَ: إنَّمـا أُرى أنَّ ليلةَ القَدْرِ لسـبعَ عشـرَةَ، ليلةَ الفُرقانِ(١).

وأخـرَجَ محمَّـدُ بنُ نصـرٍ والطَّبَرانِيُّ عـن خارِجَةَ بـنِ زيدِ بنِ ثابـتٍ، عن أبيه: أنَّـه كانَ يُحيِـي ليلـةَ ثلاثٍ وعشـرينَ من شـهرِ رَمَضانَ، وليلةَ سـبعٍ وعشـرينَ وَلاءً، كإحيـاءِ سـبعَ عشـرةَ، فقيـلَ لـه: كيـفَ تُحيـي ليلةَ سـبعَ عشـرةَ؟ قـالَ: إنَّ فيهـا نزَلَ القُـرآنُ، وفـي صَبيحتِها فُرِقَ بيـنَ الحـقِّ والباطِلِ(٢).

وأخـرَجَ ابـنُ أبي شـيبةَ، وابـنُ مَنيـعٍ، والبُخـارِيُّ فـي «تاريخِـه»، والطَّبَرانِيُّ، وأبـو الشَّـيخِ، والبَيهَقِـيُّ، عـن زيـدِ بـنِ أرقَـمَ: أنَّه سُـئِلَ عن ليلـةِ القَـدْرِ فقـالَ: ليلةُ سـبعَ عشـرةَ، ما نشُـكُّ ولا نسـتَثني. وقالَ: ليلةُ نُـزولِ(٣) القُـرآنِ، ويومَ الفُرقـانِ يومَ التَقَـى الجَمعانِ(٤).

وأخـرَجَ الحـارِثُ بـنُ أبي أُسـامَةَ عن عبـدِ اللهِ بنِ الزُّبيـرِ قالَ: هـي اللَّيلةُ التي لقِـيَ رسـولُ اللهِ ﷺ في يومِهـا أهلَ بدرٍ، يقـولُ اللهُ تعالـى: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ﴾ [الأنفال: ٤١](٥).

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٨١)، وفيه: «عمرو بن حويرث».

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٨١)، ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٨٦٥).

(٣) في «س»: «نزل».

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٨٠)، ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٩٥٣١)، وأحمد بن منيع كما في «المطالب العالية» (١١٢٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٩١)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٧٩)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٩٢)، و«الدلائل» (٣/ ١٢٨)، من طريق حوط عن زيد بن أرقم. وجاء عند ابن أبي شيبة والبخاري والبيهقي بدل: «سبع عشرة»: «تسع عشرة». قال البيهقي: المشهور عن غيره من أهل المغازي أن ذلك كان لسبع عشرة ليلة مضت من شهر رمضان، والله أعلم. وقال البخاري: هذا منكر لا يتابع عليه. يعني حوطاً.

(٥) رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٢٣٢ ـ بغية الباحث).

وأخرَجَ سعيدُ بنُ منصورٍ، وابنُ أبي شيبةَ، ومحمَّدُ بنُ نصرٍ، والطَّبَرانِيُّ، وابنُ مَردَوَيهِ، عن ابنِ مَسعودٍ قالَ: اِلتَمِسُوا ليلةَ القَدْرِ لسبعَ عشرَةَ خَلَتْ من رَمَضانَ؛ فإنَّها صبيحةُ يومِ بدرٍ التي قالَ اللهُ: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ﴾[1].

والصَّحيحُ الذي عليه الأكثَرونَ: أنَّها في العشرِ الأواخِرِ من شهرِ رَمَضانَ؛ لِما رَوَى التِّرمِذيُّ عن عائشَةَ رضيَ اللهُ عنها قالَت: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُجاوِرُ في العَشْرِ الأواخِرِ من رَمَضانَ، ويقولُ: «تحَرَّوا ليلةَ القَدْرِ في العَشْرِ الأواخِرِ من رَمَضانَ»[2].

ولِمَا أخرَجَ ابنُ أبي شَيبةَ وعبدُ بنُ حُمَيدٍ عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اِلتَمِسُوا ليلةَ القَدْرِ في العَشْرِ الأواخِرِ من رَمَضانَ»[3].

ولِمَا ثبَتَ عنها أيضاً قالَت: كانَ يجتَهِدُ في العشرِ الأواخِرِ ما لا يجتَهِدُ في غيرِها[4].

ولِما رَواهُ البُخارِيُّ عنها أيضاً قالَت: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا دَخَلَ العشرُ شَدَّ مِئْزَرَه، وأَحيا ليلَه، وأيقَظَ أهلَه[5].

ثمَّ اختَلَفُوا أنَّها في أيِّ ليلةٍ منَ العَشْرِ، فرَوَى البُخارِيُّ ومسلمٌ وابنُ أبي

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٨٠)، ورواه سعيد بن منصور في «سننه» (٩٩٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٦٨٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠٢٧).

(٢) رواه الترمذي (٧٩٢)، ورواه أيضاً البخاري (٢٠٢٠)، ومسلم (١١٦٩).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٧١)، ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٦٦١).

(٤) رواه مسلم (١١٧٥).

(٥) رواه البخاري (١٩٢٠). وكذا مسلم (١١٧٤).

شيبَةَ وأحمدُ والتِّرمذِيُّ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «تحَرَّوا ليلةَ القَدْرِ في الوِتْرِ من العَشْرِ الأواخِرِ من رَمَضانَ»(١).

وأخرَجَ ابنُ أبي شيبةَ، وعبدُ بنُ حُمَيدٍ، وابنُ جَريرٍ في «تهذيبِه»، عن عمرَ رضيَ اللهُ عنه قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن كانَ مُلتَمِساً ليلةَ القَدْرِ فلْيَلْتَمِسْها في العشرِ الأواخِرِ وِتْراً»(٢).

وثبَتَ عن أبي بَكرَةَ أنَّه كانَ يقولُ: ما أنا بطالِبِها بعدَ شيءٍ سمعتُ من رسولِ اللهِ ﷺ إلا في العَشرِ الأواخِرِ، سمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «اِلتَمِسُوها في العَشرِ الأواخِرِ من تسعٍ بقينَ، أو سبعٍ بقينَ، أو خَمسٍ بقينَ، أو ثلاثٍ بقينَ، أو آخرِ ليلةٍ»(٣).

ورَوَى البُخاريُّ عن عُبادَةَ بنِ الصَّامتِ رضيَ اللهُ عنه قالَ: خرَجَ النَّبيُّ ﷺ ليُخبِرَنا بليلةِ القَدْرِ، فتَلاحَى رَجُلانِ من المُسلمين، فقالَ: «خَرَجْتُ لأُخبِرَكم بليلةِ القَدْرِ، فتَلاحَى فُلانٌ وفُلانٌ فرُفِعَت، وعَسى أن يكونَ خيراً لكم، فالتَمِسُوها في التَّاسعةِ والسَّابعةِ والخامسةِ»(٤).

ولا مُتَمَسَّكَ بهذا الحديثِ في رَفعِها؛ فإنَّ المُرادَ رَفعُ تعيينِها لا رَفعُ نفسِها؛ كما يدُلُّ عليه قولُه: «فالتَمِسُوها»... إلخ.

---

(١) رواه البخاري (٢٠١٧)، ومسلم (١١٦٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٧٣)، والترمذي (٧٩٢). وليس في رواية مسلم والترمذي ذكر الوتر. لكن روى ذلك مسلم (١١٦٥) من حديث ابن عمر رضيَ اللهُ عنهما.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٦٧٠)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ١٤ و٤٣).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣٩)، والترمذي (٧٩٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢١٧٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٦٨٦). قال الترمذي: حسن صحيح.

(٤) رواه البخاري (٤٩).

وفيه دَلالةٌ ظاهِرةٌ على أنَّ القُلوبَ الطَّاهرةَ تتأثَّرُ بالسُّرعةِ لإحساسِ الأمورِ المُتنافِرَةِ، ولو على طريقةِ النَّادِرَةِ، فكيفَ إذا وَقَعَت على سبيلِ المُتكاثرةِ.

ورَوَى مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما: أنَّ رِجالاً من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ أُرُوا ليلةَ القَدْرِ في المَنامِ في السَّبعِ الأواخرِ من رَمَضانَ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنِّي أرى رُؤياكُم قد تَواطَأَتْ في السَّبعِ الأواخِرِ، فمَن كانَ مُتَحرِّيها فلْيَتَحَرَّها في السَّبعِ الأواخِرِ»(١).

ورَوَى عن أبي سعيدٍ الخُدرِيِّ رضيَ اللهُ عنه: أنَّها ليلةُ إحدَى وعشرينَ(٢)، وسيأتي ما يُؤيِّدُه.

وقالَ بعضُهم: هي ليلةُ ثلاثٍ وعشرينَ، ويُؤَيِّدُه ما ثبتَ عن أبي هُرَيرَةَ قالَ: تَذاكَرْنا ليلةَ القَدْرِ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «كم مَضَى من الشَّهرِ؟» فقُلنا: اثنانِ وعِشرونَ، وبَقِيَ ثَمانٍ، فقالَ: «مَضَى اثنانِ وعشرونَ، وبَقِيَ سبعٌ، فطالِبُوها اللَّيلةَ، الشَّهرُ تسعٌ وعِشرونَ»(٣).

وقالَ قومٌ: هي ليلةُ سبعٍ وعشرينَ، وهو قَولُ عليٍّ وأُبيٍّ وعائشةَ وابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهم، وقد ثَبَتَ بروايةِ أحمدَ ومُسلمٍ وأبي داودَ والتِّرمذِيِّ والنَّسائيِّ والطَّحاوِيِّ وغيرِهم، عن عاصِم، عن زِرٍّ قالَ: قُلتُ لأُبيِّ بنِ كعبٍ: أبا المُنذِرِ! أخبِرْنا عن ليلةِ القَدْرِ؛ فإنَّ ابنَ أُمِّ عبدٍ يقولُ: مَن يقُمِ الحَوْلَ يُصِبْها، فقالَ: رَحِمَ اللهُ أبا عبدِ الرَّحمنِ، أمَا إنَّه قد عَلِمَ أنَّها في رَمَضانَ، ولكِنْ كَرِهَ أن

(١) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٣٢١)، ورواه أيضاً البخاري (٢٠١٥)، ومسلم (١١٦٥/ ٢٠٥).

(٢) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٣١٩)، ورواه أيضاً البخاري (٢٠٢٧)، ومسلم (١١٦٧).

(٣) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢١٧٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٥٤٨). وله شاهد من حديث عبد الله بن أنيس رضيَ اللهُ عنه عند مسلم (١١٦٨).

يُخبِرَكم فتتَّكِلُوا، هي والذي أنزَلَ القُرآنَ على مُحمَّدٍ ﷺ ليلةُ سبعٍ وعشرينَ، فقُلتُ: يا أبا المُنذِرِ، أنَّى عَلِمْتَ هذا؟ قالَ: بالآيةِ التي أخبَرَنا النَّبيُّ ﷺ فحَفِظْنا وعَدَدْنا، هي واللهِ لا نَستَثْني، قالَ: قُلنا لِزِرٍّ: وما الآيةُ؟ قالَ: تطلُعُ الشَّمسُ كأنَّها طاسٌ ـ وفي روايةِ البُخاريِّ وغيرِه: طَسْتٌ ـ ليسَ لها شُعاعٌ[1].

ومن علامتِها ما رَوَى الحسَنُ رَفَعَه: أنَّها ليلةٌ بَلْجَةٌ ـ أي: مُشرِقَةٌ ـ سَمحَةٌ، لا حارَّةٌ ولا بارِدَةٌ، تطلُعُ الشَّمسُ صَبيحتَها لا شُعاعَ لها[2].

وأخرَجَ أحمدُ، وابنُ زَنْجَوَيهِ، ومحمَّدُ بنُ نصرٍ، وابنُ مَردَوَيهِ، والبَيهَقِيُّ، عن عُبادَةَ بنِ الصَّامتِ: أنَّه سأَلَ رسولَ اللهِ ﷺ عن ليلةِ القَدْرِ، فقالَ: «في رَمَضانَ، فالتَمِسُوها في العَشرِ الأواخِرِ؛ فإنَّها في وِتْرِ ليلةِ إحدى وعشرين، أو ثلاثٍ وعشرين، أو خَمسٍ وعشرين، أو سَبعٍ وعشرين، أو تسعٍ وعشرين، أو آخرُ ليلةٍ من رَمَضانَ، مَن قامَها احتِساباً غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذَنبِه، ومن أمارَتِها أنَّها ليلةٌ بَلْجَةٌ صافيةٌ ساكنةٌ ساجيةٌ، لا حارَّةٌ ولا باردةٌ، كأنَّ فيها قَمَراً ساطِعاً، ولا يحِلُّ لنَجمٍ أن يُرمَى بِهِ في تلكَ اللَّيلةِ حتَّى الصَّباحِ، وإنَّ من أمارَتِها أنَّ الشَّمسَ تطلُعُ صَبيحتَها مُستويةً لا شُعاعَ لها، كأنَّها القَمَرُ ليلةَ البَدْرِ، حَرَّمَ اللهُ على الشَّيطانِ أن يخرُجَ معَها يومَئذٍ»[3].

---

(١) رواه مسلم (٧٦٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٣٠)، وأبو داود (١٣٧٨)، والترمذي (٣٣٥١)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٣٣٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/ ٩٢).
والحديث ليس في «صحيح البخاري» لا برواية: «طست» ولا بغيرها، بل هي رواية الإمام أحمد. أما رواية «طاس» ففي رواية البغوي في «تفسيره» (٨/ ٤٨٩ ـ ٤٩٠)، ولم أجدها عند غيره.

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٤٩٠)، ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨٦٧٨). ورواه بنحوه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣٢٤) من حديث عبادة بن الصامت رضيَ اللهُ عنه. وابن خزيمة في «صحيحه» (٢١٩٠) من حديث جابر رضيَ اللهُ عنه.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٧١)، وفيه: «ابن جرير» مكان: «ابن زنجويه». ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣٢٤).

ورَوَى الطَّبَرانِـيُّ عـن واثِلَـةَ مَرفُوعـاً: «ليلـةُ القَـدْرِ ليلـةٌ بَلْجَـةٌ، لا حـارَّةٌ ولا بـاردةٌ، ولا سَـحابَ فيهـا، ولا مَطَـرَ، ولا ريـحَ، ولا يُرْمَـى فيهـا بنَجمٍ، ومـن علامةِ يومِهـا تطلُعُ الشَّـمسُ لا شُـعاعَ لهـا»(١).

وفـي روايـةِ الطَّيالسِـيِّ عـن ابـنِ عبَّـاسٍ رضـيَ اللهُ عنهمـا: «تُصبِحُ الشَّـمسُ صبيحَتَهـا ضَعيفةً حمـراءَ»(٢).

ورَوَى الطَّبَرانِيُّ: أنَّها ليلةُ ريحٍ ومَطَرٍ ورَعدٍ(٣).

والجَمـعُ: بأنَّهـا تـارةً كذا، وتارةً كـذا، أو أوَّلُ اللَّيلـةِ بصفَةٍ، وآخِرُهـا بأُخرَى، واللهُ أعلَمُ.

قـالَ البَغَـوِيُّ: ففـي الجُملـةِ أبهَـمَ اللهُ تعالـى هـذه اللَّيلـةَ علـى هـذه الأمَّـةِ ليَجتَهِـدُوا فـي العبـادةِ ليالـيَ شَـهْرِ رمَضـانَ طَمَعـاً فـي إدراكِهـا، كما أخفَى سـاعةَ الاسـتجابةِ فـي يـومِ الجُمُعـةِ، وأخفـى الصَّـلاةَ الوُسـطَى فـي الصَّلـواتِ الخَمسِ، واسـمَه الأعظَـمَ في الأسـماءِ، ورِضاهُ فـي الطَّاعـاتِ ليَرغَبُوا في جميعِها، وسَـخَطَه فـي المَعاصـي ليَنتَهُوا عـن جميعِهـا، وأخفَى قيـامَ السَّـاعةِ ليَجتَهِدُوا فـي الطَّاعاتِ حَـذَراً مـن قيامِها(٤).

قُلـتُ: ومَـن مـاتَ فقد قامَـتْ قيامَتُه، والمَـوتُ إنْ لم يكُـنْ بغتَـةً فمُقدِّماتُه لا تكـونُ إلا فجأةً.

---

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٥٩).

(٢) رواه الطيالسي في «مسنده» (٢٦٨٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٩٣). وجاء في مطبوعة الطيالسي: «صفيقة حمراء».

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» (١٩٦٢) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه.

(٤) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٤٩٠).

وأخـرَجَ أحمـدُ، عن أبي هُرَيـرَةَ رضيَ اللهُ عنه، عـن النَّبيِّ ﷺ في ليلـةِ القَدْرِ: أَنَّها آخِـرُ ليلةٍ[1].

وأخـرَجَ محمَّـدُ بـنُ نَصـرٍ عـن مُعاوِيةَ رضـيَ اللهُ عنـه، قـالَ: قالَ رسـولُ اللهِ ﷺ: «التَمِسُـوا ليلـةَ القَـدْرِ آخِـرَ ليلـةٍ من رَمَضـانَ»[2].

وأخـرَجَ عبـدُ الـرَّزَّاقِ وابـنُ أبـي شَـيبةَ عـن أبـي قِلابـةَ رضـيَ اللهُ عنـه، قال: «ليلـةُ القَـدْرِ تنتَقِـلُ فـي العَشـرِ الأواخِرِ فـي كلِّ وِتـرٍ»[3].

وأخـرَجَ ابـنُ جَريـرٍ فـي «تهذيبِـه» عـن أبـي قِلابـةَ رضـيَ اللهُ عنـه قـالَ: ليلةُ القَـدْرِ تجـولُ فـي ليالي العشـرِ كلِّهـا[4].

قُلـتُ: وبهـذا يُجمَعُ بيـنَ الأحاديـثِ والأقوالِ، ويزولُ الاشـتِباهُ والإشـكالُ، وأجمَـعُ منـه مَن قالَ: إنَّهـا تتَحَوَّلُ فـي ليالي رَمَضانَ كلِّهـا، ثمَّ الأجمَعُ مـنَ الجميعِ مَـن قـالَ: إنَّها تـدورُ في ليالي السَّـنةِ كلِّهـا، ليَحصُلَ برَكتُها إلى سـائرِها، وليُدرِكَها الأمَّـةُ المَرحومـةُ غالبُهـا، فقـد أخـرَجَ البَيهَقِـيُّ عـن أنـسِ بنِ مالـكٍ رضـيَ اللهُ عنه قـالَ: قـالَ رسـولُ اللهِ ﷺ: «مَـن صلَّـى المَغرِبَ والعِشـاءَ فـي جَماعةٍ حتَّـى ينقضِيَ شَـهرُ رَمَضـانَ فقـد أصابَ مـن ليلةِ القَـدْرِ بحَظٍّ وافِـرٍ»[5].

---

(١) انظـر: «الـدر المنثـور» (٨/ ٥٧٢)، ولـم أجده عنـد أحمد بل روى فـي «المسـند» (٢/ ٢٩٢) عن أبـي هريـرة ما يخالفـه، ولفظه: «أُعْطِيَـتْ أمتي خَمْسَ خِصَـالٍ في رَمَضَانَ لـم تعطها أُمَّـةٌ قَبْلَهُمْ..»، فذكرهـا، ومنهـا: «وَيُغْفَـرُ لهم في آخِرِ لَيْلَـةٍ» قِيلَ: يا رَسُـولَ اللهِ! أهـي لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ قـال: «لا، ولكنَّ العامـلَ إنما يُوَفَّـى أَجْرَهُ إذا قَضَـى عَمَلَهُ».

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٧٢)، ورواه أيضاً ابن خزيمة في «صحيحه» (٢١٨٩).

(٣) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٦٩٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٩٥٣٥).

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٨١).

(٥) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٧٠٧).

وأخرَجَ الخطيبُ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه مَرفوعاً: «مَن صلَّى ليلةَ القَدْرِ العِشاءَ والفَجرَ في جَماعةٍ فقد أخَذَ من ليلةِ القَدْرِ بالنَّصيبِ الوافِرِ»(١).

وأخرَجَ ابنُ خزَيمةَ والبَيهَقِيُّ عن أبي هُرَيرَةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن صلَّى العِشاءَ الآخِرَةَ في جماعةٍ في رَمَضانَ فقد أدركَ ليلةَ القَدْرِ»(٢).

وأخرَجَ البَيهَقِيُّ عن عليٍّ قالَ: مَن صلَّى العِشاءَ كلَّ ليلةٍ في شَهرِ رَمَضانَ حتَّى ينسَلِخَ فقد قامَه(٣).

وممَّا يدُلُّ على إطلاقِ اللَّيالي ولو في غيرِ رَمَضانَ: ما أخرَجَه مالكٌ، وابنُ أبي شَيبَةَ، وابنُ زَنجَوَيهِ، والبَيهَقِيُّ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، قالَ: مَن شَهِدَ العِشاءَ ليلةَ القَدْرِ في جَماعةٍ فقد أخَذَ بحَظِّه منها(٤).

ثمَّ هذا لا يُنافي وُقوعَها باعتبارِ الأغلبيَّةِ في إحدى ليالي رَمَضانَ كلِّه، أو في أوَّلِه(٥)، أو سبعَ عشرَةَ، أو إحدَى وعشرين، أو ثلاثٍ وعشرين، أو سبعٍ وعشرين، أو تسعٍ وعشرين، أو في آخرِ ليلةٍ، معَ أنَّ الأدلَّةَ على كونِها سبعاً وعشرين أكثرُ، وعليه جُمهورُ الصَّحابةِ وعامَّةُ العُلماءِ.

وممَّا يُؤَيِّدُه ما أخرَجَه ابنُ أبي شيبةَ وابنُ سعدٍ عن أُبَيِّ بنِ كعبٍ، قالَ: ليلةُ القَدْرِ ليلةُ سبعٍ وعشرين(٦).

---

(١) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/ ٣٣٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل» (٨٧٧) وقال: لا يصح.

(٢) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢١٩٥)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٠٦).

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٧٠٥).

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٨٢)، ورواه مالك في «الموطأ» (١/ ٣٢١)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٠٤).

(٥) «كله أو في أوله» ليس في «ف».

(٦) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٦/ ١٠٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٩٥٣٠)، وقد تقدم بسياق آخر عند مسلم وغيره.

وأخرَجَ ابنُ أبي شيبَةَ عن زرٍّ: أنَّه سُئِلَ عن ليلةِ القَدْرِ، فقالَ: كانَ عمرُ وحُذَيفةُ وناسٌ من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ لا يشكُّونَ أنَّها ليلةُ سبعٍ وعشرينَ(١).

وأخرَجَ ابنُ جَريرٍ عن عليٍّ قالَ: ليلةُ القَدْرِ ليلةُ سبعٍ وعشرين.

وأخرَجَ عبدُ بنُ حُمَيدٍ عن ابنِ عمَرَ رضيَ اللهُ عنهما، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «التَمِسُوا ليلةَ القَدْرِ ليلةَ سبعٍ وعشرين»(٢).

وأخرَجَ ابنُ نصرٍ، وابنُ جَريرٍ في «تهذيبِه»، والبزَّارُ، والطَّبَرانِيُّ، عن مُعاوِيةَ بنِ أبي سُفيانَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «ليلةُ القَدْرِ ليلةُ سبعٍ وعشرين»(٣).

وأخرَجَ أحمدُ والطَّبَرانِيُّ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما مَرفوعاً: «تحَرَّوا ليلةَ القَدْرِ، فمَن كانَ مُتَحَرِّيها فلْيَتَحَرَّها ليلةَ سبعٍ وعشرين»(٤).

وأخرَجَ محمَّدُ بنُ نصرٍ عن أبي ذرٍّ قالَ: قُلتُ: يا رسولَ اللهِ! أخبِرْني عن ليلةِ القَدْرِ، أشيءٌ يكونُ في زَمانِ الأنبياءِ ينزِلُ عليهم فيها الوَحْيُ، فإذا قُبِضُوا رُفِعَت، أم هي إلى يومِ القيامَةِ؟ قالَ: «بل هي إلى يومِ القِيامَةِ»، قُلتُ: يا رسولَ اللهِ! حدِّثني، أيُّ الشَّهرِ هي؟ قالَ: «إنَّ اللهَ لو أَذِنَ لي أن أُخبِرَكم بها لأَخبَرتُكم، فالتَمِسُوها في العشرِ الأواخِرِ من رَمَضانَ في أحدِ السَّبْعَينِ، ثمَّ لا تسأَلْني عنها بعدَ مرَّتِك هذه»، ثمَّ أقبلَ رسولُ اللهِ ﷺ على النَّاسِ يُحدِّثُهم، فلمَّا رأيتُه قد استنطَقَ به الحديثُ، قُلتُ: أقسَمْتُ عليكَ يا رسولَ اللهِ لَتُخبِرَنِّي بها، في أيِّ السَّبْعَيْنِ هي؟ فغَضِبَ

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٦٦٧).

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٧٨).

(٣) رواه أبو داود (١٣٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/ ٩٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٦٨٠).

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٧).

عليَّ غَضَباً لم يغضَبْ عليَّ قبلَها ولا بعدَها، فقالَ: «إنَّ اللهَ لو أمرَني أن أُخبِرَكُم لأَخبَرتُكم، لا آمَنُ أن تكونَ في السَّبعِ الأواخرِ»[1].

قيلَ لأبي عَمرٍو: أرأيتَ قولَه: «اطلُبوها في أحدِ السَّبْعَينِ؟»، قالَ: يعني ليلةَ ثلاثٍ وعشرين، وليلةَ سبعٍ وعشرين.

قُلتُ: وكأنَّه نظرَ إلى أوَّلِ السَّبْعِ وآخرِه، والأظهَرُ: أنَّ أحدَ السَّبْعَين سَبْعَ عشرَةَ، والآخَرُ السَّبعُ والعِشرون.

ثمَّ قولُه: (السَّبعُ الأواخِرُ) يُرادُ به السَّبْعُ والعِشرونَ. نعَم، ممَّا يدُلُّ على كونِها ليلةَ ثلاثٍ وعشرين ما أخرَجَه مالكٌ، وابنُ سعدٍ، وابنُ أبي شيبَةَ، وأحمدُ، ومُسلِمٌ، والطَّحاوِيُّ، والبَيهَقِيُّ، عن عبدِ اللهِ بنِ أنيسٍ: أنَّه سُئِلَ عن ليلةِ القَدْرِ فقالَ: سمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «التَمِسُوها اللَّيلةَ»، وتلكَ اللَّيلةُ ليلةُ ثلاثٍ وعشرين[2].

وأخرَجَ مالكٌ والبَيهَقِيُّ عن أبي النَّضْرِ مَولى عُمَرَ بنِ عُبَيدِ الله [أنَّ عبدَ اللهِ] بنَ أُنيسٍ الجُهَنِيِّ، عنه: أنَّه قالَ لرسولِ الله ﷺ: يا رسولَ اللهِ! إنِّي رجُلٌ شاسِعُ الدَّارِ ـ أي: بعيدُها عن المَدينةِ ـ فمُرْني بليلةٍ أَنزِلُ لها، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «انزِلْ ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ من رَمَضانَ»[3].

---

(١) رواه البزار في «مسنده» (٤٠٦٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢١٦٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٦٨٣)، وفيه: «استطلق» مكان: «استنطق»، ولم ترد الكلمة عند البزار وابن خزيمة. والحديث ضعيف، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ١٧٧): «رواه البزار، ومرثد هذا (أحد رجال الإسناد) لم يرو عنه غير ابنه مالك، وبقية رجاله ثقات». قلت: وقد أشار إلى جهالة مرثد هذا أيضاً الذهبي في «الميزان» في ترجمة مرثد بن عبد الله، فقال: فيه جهالة، ذكره العقيلي وقال: لا يتابع على حديثه.

(٢) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٣٢٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٦٨٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٩٥)، ومسلم (١١٦٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/ ٨٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٣٠٩).

(٣) رواه مالك في «الموطأ» (١/ ٣٢٠)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٣٦٧٥) وقال: أرسله =

قُلتُ: وفيه دليلٌ على أنَّ إحياءَ ليلةِ القَدْرِ ينبَغي أن يكونَ في مكانٍ ذي قَدْرٍ؛ ليَحوزَ العِبادةَ بزيادةِ المَثوبةِ باعتِبارِ فَضيلتَي الزَّمانِ والمَكانِ في تلكَ الحالةِ.

لكِنْ أخرَجَ البَيهَقيُّ عن الزُّهريِّ قال: قُلتُ لضَمْرَةَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أُنيسٍ: ما قالَ النَّبيُّ ﷺ لأبيكَ في ليلةِ القَدْرِ؟ قالَ: كانَ أبي صاحبَ باديةٍ، قالَ: فقُلتُ: يا رسولَ اللهِ! مُرني بليلةٍ أنزِلُ فيها، قالَ: «انزِلْ ليلةَ ثَلاثٍ وعشرين»، قالَ: فلمَّا تولَّى قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اطلُبوها في العَشرِ الأواخِرِ»[1].

فهذا يدُلُّ على اختِصاصِ السَّائلِ به؛ إمَّا لكَونِها في تلك السَّنةِ بخُصوصِ تلكَ اللَّيلةِ، أو أرادَ: اِنزِلْ ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ إلى آخِرِ الشَّهرِ.

وممَّا يدُلُّ على أنَّها قد تكونُ في غيرِ الأوتارِ: ما أخرَجَه الطَّيالِسيُّ عن أبي سعيدٍ الخُدرِيِّ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «ليلةُ القَدْرِ أربعٌ وعشرون»[2].

وأخرَجَ أحمدُ، والطَّحاوِيُّ، وأبو داودَ، والطَّبَرانِيُّ، وابنُ جَريرٍ، وابنُ مَردَوَيهِ، عن بلالٍ رضيَ اللهُ عنه قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «ليلةُ القَدْرِ ليلةُ أربعٍ وعشرين»[3].

= مالك عن أبي النضر هكذا. وقال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٣/ ٤٠٩): هذا حديث منقطع، ولم يلق أبو النضر عبد الله بن أنيس ولا رآه، ولكنه يتصل من وجوه شتى صحاح ثابتة. وما بين معكوفتين من المصادر.

(١) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٦٧٦)، ورواه أيضاً الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٢١١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٨٥٨).

(٢) رواه الطيالسي في «مسنده» (٢٢٨١).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٧٥). ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ١٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/ ٩٢)، والطبراني في «الكبير» (١١٠٢)، من طريق ابن لَهيعَةَ عن يَزيدَ بن أبي حَبيبٍ عن أبي الخَيْرِ الصُّنَابِحِيِّ عن بِلالٍ عن النبي ﷺ. ولم أجده عند الطبري وأبي داود. قال الحافظ في «الفتح» (٤/ ٢٦٤): أخطأ ابن لهيعة في رفعه، فقد رواه عمرو بن الحارث عن يزيد بهذا الإسناد موقوفاً بغير لفظه.

وأخرَجَ محمَّدُ بنُ نصرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ، عن رسولِ اللهِ ﷺ قالَ: «التَمِسُوا ليلةَ القَدْرِ في أربعٍ وعشرين»[١].

وأخرَجَ أحمدُ ومسلمٌ وأبو دوادَ والبَيهَقِيُّ، من طريقِ أبي نضْرَةَ، عن أبي سعيدٍ الخُدرِيِّ رضيَ اللهُ عنه قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «التَمِسُوها في العَشْرِ الأواخِرِ من رَمَضانَ، والتَمِسُوها في التَّاسعةِ والسَّابعةِ والخامسةِ»، قُلتُ: يا أبا سعيدٍ! إنَّكم أعلَمُ بالعَدَدِ منَّا، قالَ: أجَلْ، قُلتُ: ما التَّاسِعةُ والسَّابعةُ والخامِسةُ؟ قالَ: إذا مَضَتْ واحدةٌ وعِشرونَ فالتي تليها التَّاسِعةُ، وإذا مَضَتِ الثَّلاثُ والعِشرون فالتي تليها السَّابعةُ، وإذا مَضَى خَمسٌ وعِشرون فالتي تليها الخامِسَةُ[٢].

وأخرَجَ الطَّيالِسِيُّ، وابنُ زَنجَوَيهِ، وابنُ حِبَّانَ، والبَيهَقِيُّ، عن أبي ذرٍّ رضيَ اللهُ عنه، قالَ: صُمْنا معَ رسولِ الله فلم يَقُمْ بنا شيئاً من الشَّهرِ، حتَّى إذا كانَتْ ليلةُ أربعٍ وعشرينَ، السَّابعِ ممَّا يبقَى، صلَّى بنا حتَّى كادَ أن يذهَبَ ثُلُثُ اللَّيلِ، فلمَّا كانَت ليلةُ خَمسٍ وعشرينَ لم يُصَلِّ بنا، فلمَّا كانَت ليلةُ ستٍّ وعشرين، الخامسةِ ممَّا يبقَى، صلَّى بنا حتَّى كادَ أن يذهَبَ شَطْرُ اللَّيلِ، فقُلتُ: يا رسولَ الله! لو نَفَّلتَنا بقيَّةَ ليلَتِنا، فقالَ: «لا، إنَّ الرَّجُلَ إذا صلَّى معَ الإمامِ حتَّى ينصَرِفَ كُتِبَ له قيامُ ليلةٍ»، فلمَّا كانَتْ ليلةُ سبعٍ وعشرينَ لم يُصَلِّ بنا، فلمَّا كانَت ليلةُ ثَمانٍ وعشرين جَمَعَ رسولُ اللهِ ﷺ أهلَه، واجتَمَعَ له النَّاسُ، فصلَّى بنا حتَّى كادَ أن يفُوتَنا الفَلاحُ، ثمَّ لم يُصَلِّ بنا شيئاً من الشَّهرِ. والفَلاحُ: السَّحورُ[٣].

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٧٥). ورواه محمد بن نصر كما في «مختصر قيام الليل» (ص ٢٥٨).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٠)، ومسلم (١١٦٧)، وأبو داود (١٣٨٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٣٠٨).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٧٥). ورواه الطيالسي في «مسنده» (٤٦٦)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٨٣)، من طريق داودَ بن أبي هندٍ، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جُبَيْرِ بنِ نُفَيْرٍ، عن أبي ذَرٍّ قال: صمنا...، ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٢١٤١٩) عن عَلِيِّ بنِ عاصمٍ، عن داودَ، =

قُلتُ: وبهذا يتبيَّنُ معنَى ما رَواهُ البُخارِيُّ وأبو داودَ وابنُ جَريرٍ والبَيهَقِيُّ، عن ابنِ عبَّاسٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «اِلتَمِسُوها في العَشْرِ الأواخِرِ من رَمَضانَ في تاسعةٍ تَبقَى، وفي سابعةٍ تَبقَى، وفي خامِسةٍ تَبقَى»[1].

لكِنْ يُعارِضُه ما أخرَجَه محمَّدُ بنُ نصرٍ، والحاكِمُ وصَحَّحَه، عن النُّعمانِ بنِ بشيرٍ رضيَ اللهُ عنه، قال: قُمنا معَ رسولِ اللهِ ﷺ في رَمَضانَ ليلةَ ثلاثٍ وعشرين إلى ثُلُثِ اللَّيلِ، ثمَّ قُمْنا معَه ليلةَ سبعٍ وعشرينَ، حتَّى ظنَنْتُ أنَّا لا نُدرِكُ الفَلاحَ، وكُنَّا نُسمِّيها الفَلاحَ، وأنتُم تُسمُّونَ السَّحورَ، وأنتم تقولونَ: ليلةُ سابعةٍ ثلاثٌ وعشرون، ونحنُ نقولُ: ليلةُ سابعةٍ سبعٌ وعشرون، أفَنَحنُ أصوَبُ أم أنتم؟[2]

قُلتُ: فكأنَّ الخِلافَ وَقَعَ بينَ الصَّحابةِ في سابعةٍ تَبقَى، وهذا الحديثُ

= عن الوليدِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ، عن جُبَيْرِ بنِ نُفَيْرٍ، عن أبي ذَرٍّ به، وجاء في التعليق عليه: إسناده ضعيف لضعف علي بن عاصم، وقد خالف الثقاتَ في متن الحديث فجعل قيامه ﷺ في الليالي الزوجية من العشر الأواخر، وتابعه على ذلك وهيب بن خالد عند الطيالسي وروايته شاذَّة، وسيأتي على الصواب في قيامه ﷺ الليالي الفردية من طريق دواد بن أبي هند برقم (٢١٤٤٧). قلت: ولفظ الرواية الصحيحة: «صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَقُمْ بِنَا مِنَ الشَّهْرِ شَيْئًا حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ نَحْوٌ مِنْ ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا اللَّيْلَةَ الرَّابِعَةَ، وَقَامَ بِنَا اللَّيْلَةَ الَّتِي تَلِيهَا حَتَّى ذَهَبَ نَحْوٌ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! لَوْ نَفَّلْتَنَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِنَا هَذِهِ، قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ حُسِبَ لَهُ بَقِيَّةُ لَيْلَتِهِ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا السَّادِسَةَ، وَقَامَ بِنَا السَّابِعَةَ، قَالَ: وَبَعَثَ إِلَى أَهْلِهِ وَاجْتَمَعَ النَّاسُ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلَاحُ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الفَلَاحُ؟ قَالَ: السُّحُورُ»، وانظر باقي تخريجه في التعليق على «المسند» ـ ط الرسالة.

(١) رواه البخاري (٢٠٢١)، وأبو داود (١٣٨١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٣٠٨).

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٧٥). ورواه محمد بن نصر كما في «مختصر قيام الليل» (ص ٢١٦)، والحاكم في «المستدرك» (١٦٠٨)، ورواه أيضاً ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧٦٩٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢٧٢)، والنسائي (١٦٠٦).

يُرجِّحُ أنَّها هي السَّبعُ والعِشرونَ، ويُصَحِّحُ أنَّها أقوى أحدِ السَّبعَينِ، على ما سبَقَ ذِكرُهما في الحديثِ الأوَّلِ. فتأمَّلْ.

وأخرَجَ البُخاريُّ في «تاريخِه» عن ابنِ عَمرٍو: سأَلَ أصحابُ النَّبيِّ ﷺ عن ليلةِ القَدْرِ، فقال ابن عبَّاسٍ: إنَّ اللهَ يُحِبُّ السَّبعَ: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى ﴾ [الحجر: ٨٧][(١)].

وأخرَجَ محمَّدُ بنُ نَصرٍ وابنُ جَريرٍ والطَّبرانِيُّ والبَيهَقِيُّ عن ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما: أنَّ رَجُلاً أتى النَّبيَّ ﷺ فقالَ: يا نبيَّ الله! إنِّي شيخٌ كبيرٌ يشُقُّ عليَّ القِيامُ، فمُرْني بليلةٍ لعَلَّ اللهَ أن يُوَفِّقَني فيها ليلةَ القَدْرِ، قالَ: «عليكَ بالسَّابعةِ»[(٢)].

وأخرَجَ البَيهَقِيُّ من طريقِ الأوزاعِيِّ عن عَبْدَةَ بنِ أبي لُبابَةَ، قالَ: ذُقْتُ ماءَ البَحرِ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ من شهرِ رَمَضانَ، فإذا هُو عَذْبٌ[(٣)].

قُلتُ: وصَبيحَةُ ليلةِ القَدْرِ أيضاً لها زِيادَةُ فَضيلةٍ على سائرِ الأزمنةِ، كما يدُلُّ عليه ما أخرَجَه البَيهَقِيُّ في «شُعَبِ الإيمانِ» عن أبي يحيى بنِ [أبي] مَسَرَّةَ، قالَ: طُفْتُ ليلةَ السَّابعِ والعِشرينَ من شهرِ رَمَضانِ، فأُرِيتُ المَلائكةَ في الهَواجِرِ إلى البيتِ[(٤)].

والهاجِرَةُ على ما في «القاموسِ»: شِدَّةُ الحرِّ، ونِصفُ النَّهارِ عندَ زَوالِ الشَّمسِ معَ الظُّهرِ، أو من عندِ زَوالِها إلى العَصْرِ؛ لأنَّ النَّاسَ يسكُنونَ في بُيوتِهم كأنَّهم قد تَهاجَرُوا[(٥)].

---

(١) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١١٩)، وقال: في إسناده نظر.

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٨٠). ورواه محمد بن نصر كما في «مختصر قيام الليل» (ص ٢٥٦)، والطبراني في «الكبير» (١١٨٣٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٣١٢).

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٦٩٠)، ورواه أيضاً الإمام أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» (٢٧٧٧).

(٤) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٦٨٩). وتحرفت كلمة «مسرة» في النسخ الخطية وكذا في «الدر المنثور» (٨/ ٥٨٣) ـ والكلام منه ـ إلى: «مرة».

(٥) انظر: «القاموس المحيط» (مادة: هجر).

وأخـرَجَ ابـنُ أبـي شـيبَةَ عن الحسَـنِ بنِ بحرٍ، قـالَ: بلَغَنـي أنَّ العَمَـلِ في يومِ القَـدْرِ كالعَمَلِ فـي ليلَتِها(١).

وأخرَجَ ابنُ أبي شَيبَةَ عن عامرٍ قالَ: يومُها كلَيلَتِها، وليلَتُها كيَومِها(٢).

وأخـرَجَ الدَّيلَمِـيُّ، عن أنـسٍ رضيَ اللهُ عنه مَرفوعـاً: «أربَعٌ لياليهِـنَّ كأيَّامهِنَّ، وأيَّامُهُـنَّ كلياليهِـنَّ، يَبَـرُّ اللهُ فيها القَسَـمَ، ويُعتِقُ فيها النَّسَـمَ، ويُعطي فيهِـنَّ الجَزيلَ، ليلـةُ القَـدْرِ وصَباحُها، وليلـةُ عرَفَةَ وصباحُهـا، وليلةُ النِّصفِ من شَـعبانَ وصَباحُها، وليلةُ الجُمُعـةِ وصَباحُها»(٣).

قُلتُ: الظَّاهِرُ أنَّ التَّرتيبَ في فَضلِها ما رُتِّبَ في عَطْفِها.

هذا وأخرَجَ البَيهَقِيُّ عن أنسٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا كانَ ليلةُ القَدْرِ نزَلَ جبريلُ عليه السَّلامُ في كَبْكَبَةٍ منَ المَلائكةِ يُصَلُّونَ على كلِّ عبدٍ قائمٍ أو قاعدٍ يذكُرُ اللهَ، فإذا كانَ يومُ عيدِهم باهَى بهم مَلائِكَتَه، فقال: يا مَلائِكتي! ما جَزاءُ أجيرٍ وَفَّى عَمَلَه؟ قالوا: ربَّنا، جَزاؤُه أن يُوَفَّى أجرَه، قالَ: يا مَلائِكَتي! عَبيدِي وإمائِي قَضَوا فَريضَتِي عليهم، ثمَّ خَرَجُوا يَعُجُّونَ إليَّ بالدُّعاءِ، وعِزَّتي وجَلالي وكَرَمي وعُلُوِّي وارتِفاعِ مكاني ـ أي: مَكانتي ـ لأُجيبَنَّهم، فيقولُ: اِرجِعُوا فقد غَفَرْتُ لكم، وبدَّلتُ سيِّئاتِكُم حسناتٍ، فيَرجِعُونَ مَغفوراً لهم»(٤).

وأخـرَجَ محمَّـدُ بـنُ نَصـرٍ، عن أنسٍ رضـيَ اللهُ عنه، عـن النَّبيِّ ﷺ قـال: «مَن قـرَأَ: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ﴾ [القدر: ١]، عَدَلَتْ برُبـعِ القُرآنِ»(٥).

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٥٨٢). وتحرفت كلمة «بحر» في النسخ الخطية إلى: «أبحر».

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٦٩٣).

(٣) انظر: «كنز العمال» (١٢/ ١٤٤).

(٤) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٧١٧)، ورواه أيضاً ابن حبان في «المجروحين» (١/ ١٨١)، وفي إسناده أصرم بن حوشب، قال عنه ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات، سمعت يعقوب بن إسحاق يقول: سمعت الدارمي يقول: قلت ليحيى بن معين: فأصرم بن حوشب تعرفه؟ قال: كذاب خبيث.

(٥) رواه محمد بن نصر كما في «مختصر قيام الليل» (ص ١٦١)، وفي إسناده يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف.

قُلتُ: فينبَغي أن يقرأَها أربَعَ مرَّاتٍ ليَحصلَ له ثوابُ خَتمةٍ كامِلةٍ.

وأمَّا ما ذَكَرَه القاضي عن النَّبيِّ ﷺ: «مَن قرأَ سُورَةَ القَدْرِ أُعطِيَ من الأجرِ كمَن صامَ رَمَضانَ، وأحيا ليلةَ القَدْرِ»(١)؛ فمَوضوعٌ باتِّفاقِ الحُفَّاظِ.

ثمَّ رأيتُ السُّيوطِيَّ رحمَه اللهُ ذكرَ في «الجامعِ الكبيرِ» عن أبي جَعفَرِ بنِ عليٍّ رضيَ اللهُ عنهم، قال: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا استَهَلَّ هِلالُ شهرِ رَمَضانَ استَقبَلَه بوَجهِه، ثمَّ يقولُ: «اللَّهُمَّ أهِلَّه علينا بالأَمْنِ والإيمانِ، والسَّلامةِ والإسلامِ، والعافيةِ المُجَلِّلةِ، ودِفاعِ الأسقامِ، والعَوْنِ على الصَّلاةِ والصِّيامِ، وتلاوةِ القُرآنِ والقِيامِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْنا لرَمَضانَ وسلِّمْه لنا، حتَّى يَخرُجَ رمَضانُ وقد غَفَرْتَ لنا، ورَحِمْتَنا وعَفَوْتَ عنَّا»، ثمَّ يُقبِلُ على النَّاسِ بوَجهِه، فيقولُ: «أيُّها النَّاسُ! إنَّه إذا أهَلَّ هِلالُ شَهرِ رَمَضانَ غُلَّتْ فيه مَرَدَةُ الشَّياطينِ، وغُلِّقَتْ أبوابُ جَهَنَّمَ، وفُتِحَتْ أبوابُ الرَّحمةِ، ونادَى مُنادٍ منَ السَّماءِ كلَّ ليلةٍ: هل من سائلٍ؟ هل من تائبٍ؟ هل مِن مُستَغفِرٍ؟ اللَّهُمَّ أعطِ كلَّ مُنفِقٍ خَلَفاً، وكُلَّ مُمسِكٍ تَلَفاً، حتَّى إذا كانَ يومُ الفِطرِ نادَى مُنادٍ من السَّماءِ: هذا يومُ الجائزةِ، فاغدُوا فخُذُوا جَوائِزَكُم». قالَ محمَّدُ بنُ عليٍّ: لا تُشبِهُ جَوائزَ الأُمراءِ. رَواهُ ابنُ عساكِرَ في «تاريخِه»(٢).

وَفَّقَنا اللهُ لِمَا يُحِبُّه ويرضاهُ، وأقامَنا على جادَّةِ الاستقامةِ وأغنانا عمَّا سواهُ، وأثبَتَنا في ديوانِ السُّعداءِ معَ أولياءِ اللهِ، ومحا عنَّا الحِجابَ يومَ نَلقاهُ، وجمعَ بينَنا وبينَ أربابِ الجمعِ من كلِّ فَردٍ انفَرَدَ بمَقامِ الحُضورِ في خِدمةِ مَولاهُ، وسَلامٌ على المُرسَلينَ، والحمدُ للهِ ربِّ العالَمين.

* * *

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ٥١٤).

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥١/ ١٨٦)، ورواه أيضاً ابن أبي الدنيا في «فضائل رمضان» (٢٠).